الوصايا

في الكتاب والسنة

المجموعة الرابعة ١٦ وصية

بقلم

الدكتور علي بن محمد ناصر الفقيهي

الأستاذ بقسم الدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

كلية الدعوة وأصول الدين

الطبعة الأولى

١٤١٣ هـ

هذه الوصايا

أذيعت في إذاعة القرآن الكريم في برنامج

"الوصايا في الكتاب والسنة"

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمـــــة

ان الحمـد لله نحمـده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا.

من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحـده لا شريـك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه، ومن اقتفى أثره...

أمـا بعـــد : فهذه المجموعة الرابعة من سلسلة الوصايا في الكتاب والسنة نقدمها للقراء الكرام، وقد بدأت هذه المجموعة بما تضمنه حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ حيث قال : وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقلنا: يارسول الله كأنها موعظة مودّع **فأوصنا**، قال: «أوصيكم بتقوى الله عز وجل والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبدٌ...» الحديث.

وحيث سبق الحديث عن الوصية بتقوى الله عز وجل في الوصايا السابقة فإن هذه المجموعة ستبدأ بالوصية بالطاعة لأولى الأمر في غير معصية الله عز وجل، ثم تتبعها وصايا مهمة مما تضمنه هذا الحديث، وغيره من الأحاديث، والآيات الكريمة، نرجو الله أن ينفع بها قارئها وإنّا لنرجو من القراء تنبيهنا على ما يوجد من تقصير، فإن من لازم الإخوة الإيمانية التعاون على البر والتقوى، وسأكون شاكراً لمن قدم لي ملاحظة سأعمل بها في الطبعات التالية إن شاء الله والله من وراء القصد.

٥٤ ـ الوصية ـ بالطاعة لأولى الأمر في غير معصية الله

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فإن حديثنا سيكون عن الوصية من رسول الله ﷺ ـ بالسمع والطاعة لأولى الأمر ـ ما أطاعوا الله ـ وبلزوم السنة، والتحذير من البدعة.

فقد روى الإمام أحمد وأبو داود والترمذي وقال : حديث حسن صحيح ـ عن أبي نجيح العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة ـ وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا : يارسول الله كأنها موعظة مودّع ﴿**فأوصنا**، قال : «أوصيكم **بتقوى** الله عز وجل والسمع والطاعة وإن تأمّرَ عليكم عبدٌ، فإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنّتي وسنّة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عَضُّوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثاتِ الأمور، فإن كل بدعة ضلالة».

إن هذا الحديث الشريف يبين لنا جانباً عظيماً من جوانب الحفاظ على كيان الأمة، والحرص على سلامتها من التفرق والفتنة، وذلك بحثها على لزوم الجماعة، والتمسك بالسنة، والابتعاد عن كل المحدثات من المناهج والأفكار التي تجرها إلى الشقاق والنزاع المؤدية إلى الاختلاف والفرقة.

فرسول الهدى ﷺ الرؤوف الرحيم بأمته لم يفارق هذه الدنيا حتى بلغ أمته البلاغ المبين، ورسم لها ما فيه صلاح دينها ودنياها فتركها على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك.

إن هذا الحديث العظيم الذي اشتمل على هذه الوصايا العظيمة التي في التمسك بها سعادة المجتمع في الدنيا والآخرة، قد بين لنا أيضاً منهج الرسول في الدعوة والإصلاح، كما بين لنا وصفين عظيمين لأصحابه الكرام الذين اختارهم الله لصحبة نبيه، وهي من أوصاف المؤمنين الصادقين في إيمانهم.

فمن منهج الرسول ﷺ في الدعوة ـ الوعظ والإرشاد إلى الخير ـ وذلك بالخطب البليغة المؤثرة في السامعين، وهو ما يقوم به في غير الخطب الراتبة في الجُمعُ والأعياد وقد أمره الله بذلك ـ كما في قوله تعالى : ﴿**وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِي أَنفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً**﴾[النساء/٦٣] وهو عام وإن كان سياق الآية خاصاً.

وقوله تعالى : ﴿**ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ**﴾[النحل/١٢٥] وكان عليه الصلاة والسلام لا يديم وعظهم كل يوم، وإنما يتخولهم بالموعظة أحياناً حتى لا يسأموا، ففي الصحيحين عن أبي وائل قال : كان عبدالله بن مسعود يذكرنا كل يوم خميس، فقال له رجل : ياأبا عبدالرحمن إنا نحب حديثك ونشتهيه ولوددنا أنك تحدثنا كل يوم، فقال: ما يمنعني أن أحدثكم كل يوم إلا كراهة أن أُمّلكم، إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة كراهة السَّآمة علينا. فهذا منهج الرسول في الدعوة يتخول الناس بها أحياناً والصحابة رضوان الله عليهم يتابعونه في منهجه في إبلاغ الدعوة إلى الناس لأنها أبلغ في قبول الناس لها ولهذا فابن مسعود يذكر أصحابه كل يوم خميس ولا يكثر عليهم لتكون النفوس في اشتياق إلى الحديث فتسمع وتحفظ ما يُلقى عليها.

والبلاغة في الموعظة مستحسنة لأنها أقرب إلى قبول القلوب واستجلابها، وهي التوصل إلى إفهام المعاني المقصودة وإيصالها إلى قلوب السامعين بأحسن صورة من الألفاظ الدالة عليها وأفصحها وأحلاها وأوقعها في القلوب، وكان النبي ﷺ يقصر الخطبة ولا يطيلها، بل كان يبلغ ويوجز، وقد أوتي جوامع الكلم ﷺ **وأما الوصفان اللذان** تضمنها هذا الحديث لأصحاب رسول الله ﷺ فهما وجل القلوب، ودمع العيون عند سماع ذكر الله واليوم الآخر، وقد وصف الله المؤمنين بذلك في قوله تعالى : ﴿**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَاناً**﴾[الأنفال/٢] وقوله تعالى : ﴿**اللهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ ٱلْحَدِيثِ كِتَاباً مُّتَشَابِهاً مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللهِ . . .**﴾[الزمر/٢٣] وهكذا كان حال الصحابة رضوان الله عليهم.

إن الصحابة رضوان الله عليهم قد استشعروا من هذه الخطبة البليغة، أن الرسول يُوَدعُهم، فطلبوا منه الوصية، يدل لذلك قولهم: يارسول الله كأنها موعظة مودّع - **فأوصنا** - لأن المودّع يستقصي ما لم يستقص غيره في القول والفعل.

فكأنهم يقولون - أوصنا بوصية جامعة كافية تنفعُنا إذا تمسكنا بها في الدنيا والآخرة. فقال ﷺ: «أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة، وإن تأمر عليكم عبدٌ» فهاتان الوصيتان تجمعان سعادة الدنيا والآخرة.

فأما التقوى - فهي وصية الله للأولين والآخرين، كما قال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا ٱلْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا الله**...﴾[النساء/١٣١] وهي كافلة لسعادة الدنيا والآخرة، **وجماع التقوى** - إمتثال الأوامر واجتناب النواهي، وقد سبق الحديث عنها.

وأما الوصية **الثانية** - فهي - السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين - ففيها سعادة الدنيا والآخرة - فبها تنتظمُ مصالح العباد في معاشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم، وطاعة ربهم، كما قال عليٌّ بن أبي طالب رضي الله عنه: إنّ الناس لا يصلحهم إلا إمام برّ أو فاجر، إن كان فاجراً عبد المؤمن فيه ربَّه وحمل الفاجر فيها إلى أجله(١).

وقال الحسن في الأمراء: هم يَلُونَ من أمورنَا خمساً: الجمعة والجماعة والعيد والثغور والحدود، والله ما يستقيم الدين إلا بهم وإن جاروا أو ظلموا والله لَمَا يُصلحُ الله بهم أكثر مما يفسدون(٢).

إن طاعة أولى الأمر فيما أمر الله به ورسوله قد دل عليها كتاب الله عز وجل، وبين أن طاعة المؤمنين لِأُولِي الأمر، فيما أمر الله به ورسوله من صفات المؤمنين. وأن السمع وعدم الطاعة من صفات الكافرين.

---

(١) ابن أبي شيبة المصنف ١٥/٣٢٨ نحوه.

(٢) جامع العلوم والحكم ص ١١٧.

كما بين الشارع الحكيم حدود هذا السمع والطاعة، ولمن يكون، وفيم يكون؟ **كما أوضح ذلك** علماء السنة المتبعين لمنهج السلف الصالح في ذلك. فالله تعالى يقول: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ**﴾[النساء/٥٩] ويقول: ﴿**مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ**﴾[النساء/٨٠] فطاعة أولي الأمر تابعة لطاعة الله ورسوله، وهي سمة من سمات المؤمنين كما قال تعالى: ﴿**إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوَاْ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ**﴾[النور/٥١].

وأما السمع والعصيان فهو من سمات الكفار يقول تعالى عن اليهود: ﴿**وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُواْ مَا آتَيْنَاكُم بِقُوَّةٍ وَاسْمَعُوا قَالُوا سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَأُشْرِبُواْ فِي قُلُوبِهِمُ الْعِجْلَ بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُم بِهِ إِيمَانُكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ**﴾[البقرة/٩٣].

وأما السنة فقد وردت أحاديث كثيرة تحث على لزوم طاعة ولي الأمر في المنشط والمكره إذَا أمر بطاعة الله منها حديث أبي ذر في صحيح مسلم قال: إن خليلي أوصاني أن أسمعَ وأطيعَ وإن كان عبداً حبشياً مجدّع الأطراف[1].

وفي الصحيحين: «على المرء المسلم السّمع والطاعة فيما أحبَّ وكره، إلا أن يُؤمر بمعصية، فإن أُمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»[2].

وهذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة يقول الإمام الطحاوي رحمه الله: «ولا نرى الخروجَ على أئمتنا، وولاة أمورنا، وإن جاروا، ولا ندعوا عليهم ولا ننزع يداً من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة، ما لم يأمروا بمعصية، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة».

هذه عقيدة سلف الأمة مستدلين على ذلك بقوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ...**﴾.

---

(١) مسلم، الإمارة، ٣/١٤٦٧ ح٣٦.

(٢) مسلم، الإمارة، ٣/١٤٦٩ ح٣٨.

وقوله ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات، فميتته جاهلية»[1].

وما رواه مسلم من حديث عوف بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: «خيار أئمتكم الذين تُحبُّونَهُم ويحبونكم، وتُصلُّونَ عليهم ويُصلُّونَ عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم»، فقلنا: يارسول الله، أفلا ننابذهم بالسيف عند ذلك؟ قال: «لا. ما أقاموا فيكم الصلاة، أَلَا من وليَ عليه والٍ فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعنَّ يداً من طاعة»[2].

هكذا أمر رسول الله ﷺ بطاعتهم وإن جاروا، وإن ارتكبوا بعض المعاصي، فإن إثم ذلك عليهم، ويجب نصحهم وإرشادهم وتذكيرهم في خاصة أنفسهم سراً لا علانية وتشهيراً، فإن هذا مع عدم جدواه فليس هو المنهج السليم في نصح ولاة الأمور ولا هو أسلوب علماء الأمة في تقديم نصائحهم لولاة أمورهم. ولهذا جاءت السنة بالتشديد في لزوم طاعتهم وإن جاروا، لأنه يترتب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد أضعاف ما يحصل من جورهم، إلَّا أن يرتكبوا الكفر البواح. لما رواه البخاري ومسلم عن عبادة بن الصامت قال: دعانا النبي ﷺ فبايعناه، ففيمَا أخَذَ علينَا أن بايَعَنَا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان[3].

هذه تعاليم كتاب ربنا، وسنة نبينا، ومنهج سلفنا الصالح في الحث على جمع كلمة الأمة امتثالاً لقوله تعالى: ﴿وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُواْ﴾.

---

(١) مسلم، الإمارة، ٣/١٤٧٧ ح ٥٥.

(٢) مسلم، الإمارة، ٣/١٤٨١ ح ٦٥.

(٣) البخاري، الفتن، فتح الباري ١٣/٥ ح٧٠٥٦، ومسلم، الإمارة ٣/١٤٧٠ ح ٤٢.

٥٥ ـ الوصية بالتمسك بالسنة والابتعاد عن البدعة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فقد سبق حديثنا عن وصية رسول الله ﷺ بالسمع والطاعة لأولى الأمر بعد الوصية بتقوى الله عز وجل كما في حديث العرباض بن سارية الذي رواه أبوداود والترمذي وصححه، وفيه قوله: وعظنا رسول الله ﷺ موعظة وجلت منها القلوب، وذرفت منها العيون، فقلنا: يارسول الله كأنها موعظة مودّع فأوصنا، قال: «أوصيكم بتقوى الله عز وجل، والسمع والطاعة وإن تأمّرَ عليكم عبدٌ، فإنه مَنْ يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عَضّوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة». وقد وعدنا أننا سنتحدث في هذا المبحث عن بقية ما ورد في هذا الحديث الشريف من الحث على التمسك بالسنة، والتحذير من البدعة. إلا أنه قبل الحديث عن ذلك أحب أن أضيف شيئاً مما يتعلق بموضوع المبحث السابق، حيث جاء في ذلك المبحث بعد إيراد حديث عوف بن مالك الذي رواه الإمام مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «خيار أئمتكم الذين تُحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم ـ أيْ ـ تدعون لهم ويدعون لكم ـ وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم» فقلنا يارسول الله: أفلا ننابذهم بالسيف عند ذلك؟ قال: «لا. ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من وليَ عليه والٍ فرآه يأتي شيئاً من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله ولا ينزعن يداً من طاعته».

وسبق ذكر قصة الإمام أحمد مع الخليفة المأمون والمعتصم ـ فإنه لم يطعهما في معصية الله ـ وهو موافقتهما على دعوته إلى القول بخلق القرآن لأن القول به كفر ـ وبينا أن القائل لا يكفر حتى تقام عليه الحجة وتزال عنه الشبهة ـ وإن الشبهة لم تَزُلْ عن المأمون والمعتصم، ولهذا فإن الإمام أحمد كما قال ابن تيمية حللهما ودعى لهما واستغفر لهما ولو كانا كافرين بتلك المعصية لم يستغفر لهما لأن الاستغفار للكفار لا يجوز بنص الكتاب والسنة والإجماع. ولم يدع للخروج عليهما لأنهما لم يرتكبا كفراً بواحاً.

وقد جاء في التعليق على حديث عوف بن مالك المشار إليه ما يأتي: هكذا أمر رسول الله ﷺ بطاعة أولى الأمر وإن جاروا وارتكبوا بعض المعاصي، فإن إثم ذلك عليهم، ويجب نصحهم وإرشادهم وتذكيرهم في خاصة أنفسهم سراً لا علانية وتشهيراً، فإن هذا مع عدم جدواه، فليس هو المنهج السليم في نصح ولاة الأمور ولا هو أسلوب علماء الأمة في تقديم نصائحهم لولاة أمورهم.

فإن سأل سائل: من أين أن النصيحة لولاة الأمر لا تكون إلا سراً ومن قال بهذا القول من علماء الأمة؟.

ثم استدل بحوادث عينية وقعت من بعض الناس لولاة الأمور.

ولهذا رأيت أنه من المناسب أن أنقل للسائل وللقراء جميعاً قول عالم معاصر مقبول القول عند السائل وغيره، هذا العالم هو الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله من كتابه «الرياض الناضرة والحدائق النيرة الزاهرة» الفصل الثامن في «وجوب النصيحة وفوائدها» في شرح حديث الدين النصيحة ثلاثاً، قالوا: لمن يارسول الله؟ قال: «لله، ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»، قال في ص٢٩: وأما النصيحة لأئمة المسلمين، وهم ولاتهم من السلطان **الأعظم** إلى **الأمير** إلى **القاضي** إلى **جميع من لهم ولاية صغيرة** أو كبيرة، فهؤلاء لما كانت مهماتهم وواجباتهم أعظم من غيرهم وجب لهم من النصيحة بحسب مراتبهم ومقَامَاتهم، وذلك **باعتقاد إمامتهم والاعتراف** بولايتهم ووجوب طاعتهم

بالمعروف، وعدم الخروج عليهم، وحثّ **الرعيّة** على طاعتهم **ولزوم أمرهم الذي لا يخالف أمر الله ورسوله**، وبذل ما يستطيع الإنسان من نصيحتهم وتوضيح ما خفي عليهم مما يحتاجون إليه في رعايتهم، كل أحد بحسب حاله، والدعاء لهم بالصلاح والتوفيق، فإن صلاحهم صلاح لرعيتهم، **ثم قال** : واجتناب سَبّهم والقدح فيهم **وإشاعة مثالبهم**، فإن في ذلك شراً وضرراً وفساداً كبيراً فمن نصيحتهم الحذرَ والتّحذيرَ من ذلك.

ثم قال : وهو **محل الجواب على السؤال** : وعلى مَنْ رأى منهم ما لا يحل أن يُنَبّهَهُمْ **سراً لا علناً** بلطف وعبارة تليق بالمقام ويحصل بها المقصود، فإن هذا مطلوب في حق كل أحد، **وبالأخص ولاة الأمور**، فإن تنبيههم على هذا الوجه فيه خير كثير، وذلك علامة الصدق والإخلاص، **ثم قال** : واحذر أيها الناصح لهم على هذا الوجه المحمود أن تفسد نصيحتك بالتمدح عند الناس، فتقول لهم إني نصحتهم وقلت وقلت، فإن هذا عنوان الرياء وعلامة ضعف الإخلاص وفيه أضرار أخر معروفة.

هذا ما قاله ـ الشيخ عبدالرحمن السعدي في نصيحة ولاة الأمر.

السلطان الأعظم وولاته. وقد نص على أن النصيحة تكون سراً لا علناً، ثم بلطف وعبارة تليق بالمقام، كما حذر الناصح لهم على هذا الوجه المحمود، إن كان يقصد بنصيحته الصدق والإخلاص، أن لا يفسد تلك النصيحة بالتمدح عند الناس فيقول: إني نصحتهم وقلت وقلت. فإن ذلك يدل على الرياء وعلامة على ضعف الإخلاص.

وبعد ذكرنا لكلام الشيخ السعدي رحمه الله تعالى وهو من العلماء المعاصرين نرى أنه من المناسب ذكر مثال من كلام العلماء السابقين.

يقول ابن أبي عاصم في كتاب السنة ج٢/٥٢١ ح ١٠٩٦ «باب: كيف نصيحة الرعية للولاة» : وقد أورد فيه بإسناده عن شريح بن عبيد قال : قال

عياض بن غنم لهشام بن حكيم ألم تسمع بقول رسول الله ﷺ: «من أراد أن ينصح لذي سلطان فلا يبده علانيةً، ولكن يأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه». قال الألباني: إسناده صحيح.

فهذا هو أسلوب علماء أهل السنة والجماعة الطائفة الناجية المنصورة في نصحهم لولاة أمورهم لأنهم يريدون لأمتهم وللعباد والبلاد الخير والصلاح، وهو ما نعتقد أن علماءنا في الوقت الحاضر وهم المتبعون لمنهج السلف الصالح يقومون به لولاة أمورهم بالأسلوب الذي ذكره العلامة الشيخ عبدالرحمن السعدي رحمه الله فهم لا يقدمون النصائح علناً حتى نسمعها، لأنهم يعلمون إنها بهذا الأسلوب غير مجدية، ولا هو منهج أهل السنة والجماعة.

ثم هم لا يفسدون تلك النصائح التي يقدمونها بالتمدح بين الناس بأن يقولوا فعلنا وفعلنا وقلنا لهم وقلنا ـ لأن هذا كما قال السعدي فيه رياء وعدم إخلاص في النصيحة، وفي نفس الوقت فيه أضرار كثيرة.

أما الوقائع العينية مع الولاة والأمراء ـ فما صح منها ـ فإنه كان نصيحة للأمير مباشرة عند ظهور مخالفته للسنة، مع وجود الألفة والمحبة والقصد من النصيحة الإصلاح ـ كما في قصة مروان أمير المدينة ـ :

ففي صحيح البخاري كتاب العيدين ح ٩٥٦ عن أبي سعيد الخدري قال: كان النبي ﷺ يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلى فأول شيء يبدأ به الصلاة... **قال**: فلم يزل الناس على ذلك حتى خرجت مع مروان ـ وهو أمير المدينة في أضحى أو فطر فلما أتينا المصلى إذا منبر بناه كثير بن الصلت، فإذا مروان يريد أن يرتقيه قبل أن يصلي فجبذت بثوبه فجبذني، فارتفع فخطب قبل الصلاة فقلت له غيّرتم والله، فقال: أبا سعيد قد ذهب ما تعلم، فقلت: ما أعلم والله خير مما لا أعلم، فقال: إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة، فجعلتها قبل الصلاة.

قال ابن حجر وفي رواية عبدالرزاق عن داود بن قيس «وهو - أيْ مروان - بيني وبين أبي مسعود - يعني عقبة بن عمرو الأنصاري - قلت : وهذا يدل على الصلة الوثيقة بين العلماء وولاة الأمور.

يقول ابن حجر وهو يعدد فوائد الحديث : وفيه إنكار العلماء على الأمراء إذا صنعوا ما يخالف السنة، وفيه جواز عمل العالم بخلاف الأولى إذا لم يوافقه الحاكم على الأَوْلَى، لأن أباسعيد حضر الخطبة ولم ينصرف، فيستدل به على أن البداءة بالصلاة فيها ليس بشرط في صحتها والله أعلم. ونقل عن ابن المنير قوله : حمل أبوسعيد فعل النبي ﷺ في ذلك على التعيين، وحمله مروان على الأولوية، واعتذر عن ترك الأَوْلى بما ذكره من تغيّر حال الناس، فرأى أن المحافظة على أصل السنة وهو سماع الخطبة أَوْلَى من المحافظة على هيئة فيها ليست من شرطها والله أعلم.

ومثل هذا ما ذكر من الوقائع مع عمر بن الخطاب، فما صح من ذلك، فهو نصيحة للأمير أو الوالى مشافهة في نفس الوقت الذي ظهر فيه ما يخالف السنة، لا تشهيراً وقدحاً وإشاعة لمثالبهم فإن في ذلك شراً وضرراً وفساداً كبيراً كما قال الشيخ عبدالرحمن بن سعدي، لأن الهدف هو الإصلاح، وبهذا الأسلوب يتحقق الإصلاح إن شاء الله، وإلى المباحث الآتية للحديث عن لزوم السنة واجتناب البدعة، والحمد لله رب العالمين.

٥٦ ـ الوصية بالتمسك بالسنة والابتعاد عن البدعة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فلازال حديثنا عن وصية رسول الله ﷺ بالتمسك بالسنة والابتعاد عن البدعة كما جاء في حديث العرباض بن سارية رضي الله عنه والذي جاء فيه قوله بعد الوصية «بتقوى الله والسمع والطاعة وإن تأمّر عليكم عبدٌ ـ قال : وإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الرَّاشدين المهديين عَضُّوا عليها بالنواجذ وإياكم ومحدثاتِ الأمور فإن كل بدعة ضلالة»، رواه أبوداود والترمذي وقال حديث حسن صحيح.

إن هذا الإخبار من النبي ﷺ بما سَيقعُ من أمته بعده من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأقوال والأعمال والاعتقادات، هو الذي وقع في هذه الأمة كما أخبر به ﷺ في هذا الحديث ـ وهو ما يشير إليه حديث أبي هريرة الذي أخرجه أبوداود والترمذي وابن ماجة ـ وهو قوله ﷺ : «افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، قيل : من هي يارسول الله؟ قال : «هي من كان على ما أنا عليه وأصحابي»[1].

ثم أمر ﷺ في هذا الحديث أمته عند افتراق الأمة واختلافها أنْ تتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده.

والخلفاء الراشدون هم : أبوبكر، وعمر بن الخطاب، وعثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم، فهم راشدون.

---

(١) الترمذي، الإيمان، تحفة الأحوذي ٧/٣٩٠٧ ح ٢٧٧٨ وقال: حديث حسن صحيح.
• وأبو داود / السنة، ٥/٣ ح ٤٥٩٦.

والراشد : هو الذي عرف الحق واتبعه، وضده الغاوي، والضال، فالأقسام ثلاثة :

١ ــ راشد : وهو الذي عرف الحق واتبعه وقضى به.

٢ ــ والغاوي : الذي عرف الحق ولم يتبعه.

٣ ــ والضّال : الذي لم يعرف الحق بالكلية.

وأن السنة أيها القارىء الكريم ـ هي الطريقة المسلوكة ـ فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون ـ من الاعتقادات والأعمال، والأقوال.

ومن أراد أن يعرف ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، فلينظر أولاً إلى حال المجتمع بل البشرية كلها قبل بعثة الرسول ﷺ، وما كانوا عليه، من كفر بالله وشرك به، وعبادةٍ للأصنام والأوثان، ثم غارات النهب والسلب، ثم انحطاط في الأخلاق والسلوك، وكلما تحتمله كلمة الجاهلية من فساد.

فأرسل الله رسوله محمداً ﷺ بشيراً ونذيراً وسراجاً منيراً كما قال تعالى : ﴿**يَاأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِنَّآ أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً وَدَاعِياً إِلَى ٱللهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُّنِيراً**﴾[الأحزاب٤٥-٤٦] فأنار للبشرية السبيل، ووضّح لهم الطريق، وأخرجهم الله به من تلك الظلمات المتراكمة، إلى نور التوحيد الخالص لله وحده، وعدل الإسلام، وعلّمهم الأخلاقَ الحسنة والسيرة الحميدة، وكمل الله له الدين وأتم عليه النعمة، ورضي للبشرية كلها الإسلام ديناً كما قال تعالى : ﴿**ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلإِسْلامَ دِيناً**﴾[المائدة/٣].

وقال تعالى : ﴿**وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلإِسْلامِ دِيناً فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي ٱلآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَاسِرِينَ**﴾ [آل عمران/٨٥] فبين ﷺ لأمته كل ما تحتاج إليه في أمر دينها ودنياها. وتركهم على المحجة البيضاء ليلِها كنهارِها لا يزيغ عنها إلا هالك.

وقال عليه الصلاة والسلام : «تركتُ فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي».

وقد شملت سنةُ المصطفى ﷺ وسنةُ خلفائه الراشدين تعاليم الشريعة الإسلامية كلها ـ الاعتقادات والأعمال، والأقوال. وهذه هي السنة الكاملة ـ وكان السلف الصالح لا يطلقون السنة إلا على ما يشمل ذلك كله. وقد رُوي معنى ذلك عن الحسن والأوزاعي والفضيل بن عياض[1].

وفي أمره ﷺ باتباع سنته وسنة خلفائه الراشدين، بعدَ أمْرِهِ بالسمع والطاعة لولاة الأمور عموماً، دليلٌ على أن سنة الخلفاء الراشدين متبَّعةٌ، كاتّباع سنته بخلاف غيرهم من ولاة الأمور، فإن طاعتهم واتباعهم مقيدٌ باتباعهم لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

وفي مقابل هذا الحث على التمسك بسنته ﷺ وسنة خلفائه الراشدين نجد التحذير من البدعة والأمور المحدثةِ المخالفة للكتاب والسنة في أمور الاعتقادات، والعبادات، والمناهج المخالفة لسنته وسنة خلفائه الراشدين. فقال: «. . وإياكم ومحدثاتِ الأمورِ فإن كل بدعة ضلالة».

فهو تحذير للأمة من اتباع الأمور المحدثة المبتدعة، مؤكداً ذلك بقوله، كل بدعة ضلالة.

والمراد بالبدعة : ما أُحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه. فأما ما كان له أصلٌ في الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعاً. وإن سُميَّ بدعة لغة. وقد حذّر الرسول من ذلك كثيراً وكرر التحذير في مناسبات، بل كان يكرر ذلك التحذير في خطبته، ففي صحيح مسلم/ح رقم ٨٦٧ عن جابر أن النبي ﷺ كان يقول في خطبته : «إن خير الحديث كتاب الله، وخيرَ الهدي هدي محمد ﷺ وشرَّ الأمورِ محدثاتُها، **وكل بدعة ضلالة**».

---

(١) جامع العلوم والحكم ص ١٢٠.

فقوله ﷺ «كل بدعة ضلالة» من جوامع الكلم لا يخرج عنه شيء، وهو أصل عظيم من أصول الدين كقوله ﷺ في حديث عائشة المتفق عليه: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ» وفي رواية مسلم «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو ردٌّ»، أي مردود على صاحبه.

وكل من أحدث في الدّين ما لم يأذن به الله ورسوله فليس مِن الدين في شيء، بل هو بدعة ضلالة والدين منه بريء، وسواء في ذلك مسائل الاعتقادات أو الأعمال، أو الأقوال الظاهرة والباطنة.

ومن أمثلة ذلك ما روى ابن مهدى عن الإمام مالك قال: لم يكن شيء من هذه الأهواء في عهد النبي ﷺ، وأبي بكر، وعمر وعثمان - ويعني بتلك الأهواء ما حدث من التفرق في أصول الديانات من أمر الخوارج، والروافض والمرجئة ونحوهم - ممن تكلم في تكفير المسلمين واستباحة دمائهم وأموالهم كما فعل الخوارج في عهد علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقد حكموا على الصحابة، علي وابن عباس وعثمان وجميع الصحابة بالكفر - كما حكموا على جميع المسلمين العصاة بالكفر، فمن ارتكب كبيرة فهو كافر في الدنيا، مخلد في النار يوم القيامة، وكان المفروض أن يكونوا تلاميذاً على الصحابة رضوان الله عليهم الذين حضروا التنزيل وسمعوا من رسول الله ﷺ، ولكنهم لجهلهم، بنصوص الكتاب والسنة، وعدم فقههم في الدين، وقعوا في ذلك الخطر العظيم الذي حذّر منه رسول الله ﷺ - وهو قوله: «من قال لأخيه ياكافر إن لم يكن كذلك وإلا رجعت عليه» - وسَبَبُ ذلك كما أشرت، هو عدم تفقههم على الصحابة - ولهذا قال عبدالله بن عمر رضي الله عنه كما في صحيح البخاري في كتاب المرتدين - إن هؤلاء عمدوا إلى آيات من كتاب الله نزلت في الكفار فطبقوها على المسلمين، وذلك لعدم من يعلمهم ويرشدهم.

وقد وصفهم الرسول بحفظ القرآن، وبالجلد في العبادة، ولكنه ذمَّهم بعدم الفقه في تلك النصوص، حيث قال: «تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وقراءتكم مع قراءتهم ولكن لا يتجاوز حناجرهم. أي لا يفقهون ما يقرءون».

وإن ابتعاد شبابنا عن علمائهم، وعدم التفقه عليهم، والسماع لتوجيههم ونصائحهم لما لديهم من علوم الشريعة والفقه في كتاب الله وسنة رسوله ومعرفتهم لواقع الأمة حسب تجاربهم وخبراتهم - يخشى على هؤلاء الشباب أن ينزلقوا أو تزلَ بهم أقدامهم إلى مالاَ يفيدهم في دنياهم وأخراهم - لاسيما وهم أحداث ليس عندهم من العلم إلا القليل، وإنك لتعجب حين تسمع منهم أسئلة تُنِمّ عن حطٍّ من شأن العلماء وذلك بوصفهم بعدم إدراك الأمور وما يحيط بالأمة من أخطار وهي خطط موجهة لفصل الشباب الأحداث عن السماع من العلماء بوسائل متعددة، ولها خطرها على هؤلاء الأحداث في مستقبل حياتهم العلمية والفكرية، فعلى علماء الأمة أن يوجهوا أبناءهم إلى طلب العلم والتفقه على العلماء، ويبينون لهم أخطار هذه الوساوسِ والإيحاءات التي علقت بأذهانهم، بأنها ضرر عليهم، وعلى الدعوة والتوجيه وإرشاد الأمة إلى ما فيه صلاح دينها ودنياها - نسأل الله لهم الهداية والتوفيق.

وحيث ورد في هذا الحديث إخباره ﷺ بافتراق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة - فسيكون حديثنا في المباحث التالية عن أوصاف هذه الفرقة الناجية المنصورة ومكانها، وبيان منهجها.

٥٧ ـ الطائفة الناجية المنصـــورة(١)

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فلازال حديثنا عن وصية رسول الله ﷺ بالتمسك بالسنة والابتعاد عن البدعة.

وقد أخبر ﷺ كما في حديث أبي هريرة الذي أخرجه أبوداود والترمذي وابن ماجة ـ «إن اليهود افترقت على إحدى وسبعين فرقة، والنصارى على اثنتين وسبعين فرقة، وإن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»، فلما سئل عنها قال: «هي من كان على ما أنا عليه وأصحابي».

وفي رواية البخاري ح٧٣١١، ٧٣١٢ «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمر الله وهم ظاهرون»، وفي رواية معاوية ـ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين، وإنما أنا قاسم. ويعطى الله، ولن يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى تقوم الساعة، أو يأتي أمر الله».

---

(١) الطائفة الناجية المنصورة واحدة، ومن أراد التحقيق فيراجع معرفة علوم الحديث للحاكم ص١ـ٤.

• وكتاب «شرف أصحاب الحديث». للخطيب البغدادي، وكل من تحدث عن الطائفة الناجية فإنه يقصد الناجية المنصورة، ولا يخطر بباله التفرقة بينهما لأنها طائفة واحدة، لها أوصاف واحدة كما قال ﷺ في وصفها حينما سئل عنها.

وفي نظري أن تلك الفرق التي ذكرها رسول الله ﷺ المخالفة لهديه ﷺ، ومنهجه، والمخالفة لسبيل المؤمنين كافية، ولا حاجة إلى زيادة الفرق وتعدادها، لأن ذلك يزيد في تشتيت هذه الجماعة الواحدة، وهذا الذي نلمسه الآن، فتسمع الأسئلة التي لم نعهدها من الشباب: هل الطائفة الناجية والمنصورة واحدة؟ فهذه الأسئلة والخلاف بين الشباب من ثمرات هذه البحوث، فارفقوا بهذه الجماعة الواحدة، وفقكم الله.

ولو قلتم: إن في أفراد الطائفة الناجية المنصورة: المؤمن القوي، والمؤمن الضعيف وفي كل خير، لكان أقرب من جعلها فرقتين، فإن من فرق بينهما لم يجن من بحثه إلا زيادة الفرقة، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

والسؤال ـ ما الذي كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه؟.

وهل هذه **الطائفة موجودة**، وإذا كان كذلك كما قال الرسول ﷺ فما منهجها، **وأين مكانها**، وهل لها دولة وإمام، كما جاء في حديث حذيفة الذي سنتناوله فيما بعد ـ حيث جاء فيه، فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام، قال فاعتزل تلك الفرق كلها.

فأما ما كان عليه رسول الله وأصحابه ـ فهو التمسك بكل ما جاء في كتاب الله الكريم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والتمسك بسنة رسوله المبيّنة والمفسرة لكتاب الله عز وجل فإنها الوحي الثاني قال تعالى: **﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾**[النحل/٤٤] وقال: **﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَى. إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى﴾**[النجم/٣-٤].

فهم ساروا على الإيمان بالله إلهاً معبوداً لا إله غيره ولا رب سواه، فصرفوا جميع أنواع العبادة، من الاعتقادات والأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة إليه وحدهُ. والإيمان بأسمائه وصفاته، كما وصف الله نفسه في كتابه، ووصفه رسوله ﷺ في سنته الصحيحة من غير تحريف ولا تعطيل ولا تأويل، بل إثبات تلك الصفات لله على أساس قوله تعالى: **﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾**[الشورى/١١].

والحكم بما أنزله الله عز وجل في كتابه، وما شرعه رسول الله ﷺ في سنته كما قال تعالى: **﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾**[النساء/٦٥].

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. كما قال الله لنبيه: **﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِيٓ أَدْعُواْ إِلَى اللهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللهِ وَمَآ أَنَا مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾**[يوسف/١٠٨].

وقال تعالى : ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[النحل/١٢٥]. فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، على أساس هاتين الآيتين، فالعلم أولاً، والحكمة ثانياً، والدعوة على هذا المنهج تعم المسلمين جميعاً كل بقدر استطاعته وفي محيطه الذي يخصه، لا يكلف الله نفساً إلا وسعها، قال ﷺ كما في صحيح مسلم : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»[1].

فالتغيير باليد لصاحب السلطان، وباللسان لكل مسلم، فإن لم يستطع حتى بلسانه فيلزمه كراهة هذا المنكر بقلبه.

والجهاد في سبيل الله لنشر هذا الدين، وإنقاذ العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد.

وهكذا في جميع تعاليم هذا الدين، في المعاملات والأخلاق الحميدة، فالمؤمنون رحماء فيما بينهم فهم كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، فأخلاق رسول الله ﷺ القرآن، وهكذا كان أصحابه فالولاء والبراء على الكتاب والسنة.

أيها القارىء الكريم هذا منهج أصحاب رسول الله ﷺ، وعلى هذا سلكت الطائفة الناجية، حينما افترقت هذه الأمة إلى تلك الفرق التي أشار إليها رسول الله ﷺ وهو ما جاء في حديث العرباض بن سارية حيث قال : «وإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافاً كثيراً» ثم أمر الأمة عند ظهور هذا الاختلاف، أن يتمسكوا بسنته وسنة الخلفاء الراشدين المهديين وأن يعَضُّوا عليها بالنواجذ، ثم حذرهم من البدع ومحدثات الأمور، وبيّن أن كل بدعة ضلالة.

---

(١) مسلم. الإيمان ١/٦٩ ح ٧٨.

وقد ظهر هذا الاختلاف كما أخبر النبي ﷺ، فافترقت أمته إلى فرق، يكُفّر بعضها بعضاً، أو يفسقه، أو يبدعه، وقد بدأ خط الانحراف ـ من حين ظهر ـ عبـدالله بن سبأ ـ اليهودي الحميري الذي ادعى الإسلام نفاقاً، فدسّ أفكاره الملحدة في هذه الأمة فقبل تلك الأفكار البعيدة عن تعاليم الإسلام رعاع من الناس أدت إلى قتل الخليفة الراشد عثمان بن عفان رضي الله عنه، ومن أفكاره الفاسدة ـ دعواه الوصية لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه ودعوى أن الصحابة خالفوا تلك الوصية، ثم حكم على جميع الصحابة بزعمه هذا إنهم خالفوا وصيّة رسول الله ﷺ.

وقد بين العلماء زيفه وكذبه وإلحاده وزندقته، وأنه لم تكن هناك وصية لا لعلي رضي الله عنه ولا لغيره. بكلام عليّ نفسه، لا مجال لتفصيل ذلك هنا.

وإنما المقصود بيان أن هذه الأفكار قد أخذتها الطائفة الرافضة وبنت عقائدها على ذلك الأساس.

فأصَّلت **الرافضة عداوة** الصحابة. وبناء على هذا الأصل ردُّوا كل ما جاء في فضائلهم والثناء عليهم، أو تأولوه.

ثم ظهرت **فرقة الخوارج**، وهم من أتباع عبدالله بن سبأ فهم الذين قتلوا عثمان رضي الله عنه ـ ثم خرجوا على علي بن أبي طالب، وكفروه وكفروا الصحابة جميعاً.

ثم جعلوا لهم **أصلاً** ـ وهو أن مرتكب الكبيرة كافر في الدنيا، والآخرة، وهم جهال لا يعرفون نصوص الشريعة، وقد وصفهم رسول الله ﷺ بأنهم يقتلون أهل الإسلام، ويتركون أهل الأوثان، ووصفهم بعدم الفقه في الدين مع الجلد في العبادة على الجهل، فقال في وصفهم «تحقرون صلاتكم مع صلاتهم وقراءتكم مع قراءتهم لا يتجاوز حناجرهم يمرقون من الدين مروق السّهم من الرّمية، وحثّ على قتلهم، وقال ـ لئن أدركتهم لأقتلنّهم قتل عاد وإرم».

ثم **الجهمية** ـ اتباع الجهم بن صفوان ـ وقد **أصّلت الجهمية ـ أصلاً** ـ وهو أن الله عزوجل لا يتكلم، ولا يُكلم أحداً، ولا يُرى بالأبصار في الآخرة، ولا هو مستوٍ فوق عرشه مباين لخلقه، ولا له صفة تقوم به وبناء على ذلك ـ ردوا أو أولوا كلما جاء في كتاب الله أو سنة رسوله يخالف ذلك الأصل.

وأصّلَتْ المعتزلة ـ القول بنفوذ الوعيد، وأن من دخل النار لا يخرج منها وأولوا الصفات، وقالوا بخلق القرآن.

ومثلهم الكلابية، والأشعرية، والمرجئة، وكل الطوائف التي سلكت مسلك التـأويل ـ ترد النصوص إلى العقل فما قبلته عقولهم أَمضَوه وما لم تقبله عقولهم ردوه، والعقل ليس معياراً لأن ترد النصوص الشرعية من الكتاب والسنة إليه ـ لأن العقول كثيرة ـ فما قبله عقل الجهمي لا يقبله عقل الرافضي والمعتزلي وهكذا ـ بل **جعلوا الولاء والبراء على تلك الأصول** والقواعد التي أصلوها بعقولهم، فمن وافقهم عليهـا قبلوه وتولوه، ووظفوه، وأكرموه، ومن خالفهم كفروه، وعادوه، وحبسوه، وضربوه وربما قتلوه، ولم يقبلوا له شهادة.

يقول ابن تيمية في بيان مسألة التكفير، فيذكر معاملة الإمام أحمد بن حنبل للمعتزلة ومعاملتهم لمن يخالفهم في عقيدتهم الباطلة التي طبقوا الموالاة والمعاداة عليها، والتي سنقارن بينها وبين مناهج المعاصرين من الجماعات التي توجد في الساحة لنتبين إن وجد فرق بينها، أو أن الفرق في الأسماء فقط.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى ٤٨٨/١٢، فإن الإمام أحمد ـ مثلاً ـ قد باشر الجهمية، الذين دعوه إلى خلق القرآن، ونفي الصفات، وامتحنوه وسـائـر علماء وقتـه، وفتنـوا المؤمنين والمؤمنات الذين لم يوافقوهم على التجهم بالضرب، والحبس، والقتـل، والعـزل عن الـولايات، وقـطع الأرزاق، ورد الشهادة ـ وترك تخليصهم من أيدي العدو بحيث كان كثير من أولى الأمر إذ ذاك من الجهمية من الولاة والقضاة وغيرهم : يكفرون كلَّ من لم يكن جهمياً موافقاً

لهم على نفي الصفات مثل القول بخلق القرآن، ويحكمون فيه بحكمهم في الكافر، فلا يُوالُونَه ولايةً، ولا يفتكّونه من عدوّ، ولا يعطونه شيئاً من بيت المال، ولا يقبلون له شهادة، ولا فتيا، ولا رواية، ويمتحنون الناس عند الولاية والشهادة، والافتكاك من الأسر وغير ذلك.

فمن أقرَّ بخلق القرآن حكموا له بالإيمان. ومن لم يقر به لم يحكموا له بحكم أهل الإيمان. ومن كان داعياً لغير التّجهم قتلوه أو ضربوه أو حبسوه.

هذه معاملة هذه الفرق لأهل السنة والجماعة للطائفة المتبعة لما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، كما ذكر ابن تيمية ـ فالمعاداة والمولاة على تلك المناهج.

وفي المبحث التالي سنكمل الحديث عن بيان منهج الطائفة المتبعة لما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، ومكان وجودها، وهل يوجد لها إمام كما في حديث حذيفة رضي الله عنه كما سنقارن بين هذه المناهج ومناهج الجماعات المعاصرة، ليعرف القارىء الكريم هل المناهج المعاصرة تختلف عن مناهج السابقين أو هي عينها مع اختلاف الأسماء فقط.

٥٨ ـ الفرقة الناجية المنصورة، بيان منهجها

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فقد سبق حديثنا عن افتراق هذه الأمة على ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار والناجية منها واحدة كما قال ﷺ، وقد وصفها حين سئل عنها فقال: «من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي».

وقد **ذكرنا الأصول العامة** لما كان عليه هو وأصحابه ﷺ **في المبحث السابق**.

وهو كل ما جاء في كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ في العقيدة، والعبادة والشريعة.

ثم ذكرنا بعض تلك الفرق التي أشار إليها رسول الله ﷺ المخالفة لمنهج الفرقة الناجية المنصورة، وبيّنا مناهجها وقواعدها التي وضعتها لأتباعها، وجعلتها هي معقد الولاء والبراء ـ ونقلنا ما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى ١٢/ ٤٨٨ بما عملته المعتزلة من وضع ذلك المنهج في نفي صفات الله عزوجل والقول بخلق القرآن، وامتحان الناس بذلك المنهج فالموافق يكرمونه ويرفعون شأنه فَيوالُونه ويوظفونه ويُدرّون له الرزق أما المخالف فلا يُوَالُونَه ولا يقبلون شهادته ولا يفكّونَه من أسر عدوٍّ بل يبدعونه ويفسقُّونه ويكفّرونه، ويضربُونَه ويقْتلونه.

هكذا كانت معاملتهم للمخالفين لهم، والمخالفون لهم الواقفون ضدَّ أفكارهم، هم أهل السنة والجماعة الطائفة المتبعة لمنهج رسول الله ﷺ ومنهج أصحابه، وعلى رأس هؤلاء الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وعلماء وقته كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية.

أيها القارىء الكريم : إن أمة الإسلام أمة واحدة، كما قال تعالى : ﴿إِنَّ هَٰذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾[الأنبياء/٩٢] وسبيلها وطريقها واحد.

كما قال تعالى : ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾[الأنعام/١٥٣]، وإننا نرى في الساحة الإسلامية جماعات معاصرة متعددة كل جماعة جعلت لها اسماً ومنهجاً وكلها تدعو إلى الإسلام، وفي نفس الوقت نجدها متفرقة متخاصمة تفرق تلك الفرق السابقة في عقائدها، ومناهجها، وموالاتها ومعاداتها، كل جماعة تجعل لنفسها اسماً، ومنهجاً تحصر اتباعها في نطاقه، فلا يصح للمنتمي لهذه الجماعة الخروجُ على منهجها، وإنما يُلزم بالموالاة والمعاداة عليه، لأنه في نظر زعمائها ومنظريها إن تعاليم الإسلام كلها محصورة في هذا المنهج وقد نتج عن ذلك الأفق الضيق، البعيد عن منهج الطائفة الناجية المنصورة الأمور التالية :

التعصب الحزبي(١) الذي جاءت تعاليم الإسلام للقضاء عليه فليس في الإسلام تعصب لحزب أو قبيلة، بل ذلك من أعمال الجاهلية فجعلت هذه الجماعات الولاء والبراء هو الانتساب إليها وعليه فإن المنتمي لهذا الحزب والجماعة، يبّجل ويعظم ويرفع شأنه فالمؤهل هو الانتماء، لا العلم والبر والتقوى.

ونتج عن ذلك أن المخالف لهذه الجماعة ومنهجها وإن كان على الحق، فيحط من قدره ويشاع عنه بأنه ضيق الأفق لا يعرف واقع الأمة والأخطار التي تحيط بها حتى ينفر عنه الشباب فلا يستفيدون من علمه.

---

(١) ونعني به التحزب الممقوت المبني على تعاليم البشر ـ أما حزب الله فهم المفلحون المتبعون لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، كما قال تعالى بعد وصفهم في قوله تعالى في آخر سورة المجادلة : ﴿**لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادُّون من حادّ الله ورسوله . . .**﴾ الخ الآية ثم قال: ﴿**أولئك حزب الله ألا إن حزب الله هم المفلحون**﴾ .

ومعلوم أن الميزان الشرعي للأشخاص هو العلم والتقوى ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ وليس هو الانتماء وعدمه.

ومن مناهجها الحجر على المنتمي إليها، فهو لا يفكر ولا يتحدث ولا يأخذ ولا يعطى إلا من خلالها وفي اطار تعاليمها ـ فهو مأسور محجور عليه.

ومن نتيجة هذا التحزب التنازع والخلاف المستمر والفشل المحقق على الساحة الإسلامية، لا ينكر هذا إلا مكابر.

أما الدعوى ـ أن الجميع يعملون للإسلام وسيلتقون ـ فهذه الدعوى **تبطلها** الخلافات القائمة بين هذه الجماعات، والانشقاقات الناتجة من بعضها، فكم من جماعة خرجت عن أخرى وكونت لها منهجاً مستقلاً تدعو من خلاله وتعادي وتوالي عليه. فهل يوجد فرق بين مناهج هذه الجماعات ومناهج الفرق السابقة اللهم إلا في التسمية والأسماء لا تغير الحقائق.

إن هذا مصداق قوله ـ في افتراق الأمة إلى تلك الفرق المتعددة في الأهواء كما جاء في بعض روايات الحديث، وأن الفرقة الناجية المنصورة، فرقة واحدة، وهي التي سنورد ما يوضح منهجها، ووجودها إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها :

فقد روى البخاري في صحيحه في كتاب المناقب باب علامات النبوة، وفي كتاب الفتن باب كيف الأمر إذا لم تكن جماعة. ومسلم في كتاب الامارة باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال وتحريم الخروج من الطاعة ومفارقة الجماعة عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه قال: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني، فقلت: يارسول الله إنا كنَّا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم» قلت: وهل بعد ذلك الشّر من خير؟ قال: «نعم وفيه دخن». قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يهدون بغير هدي ـ تعرف منهم وتنكر» قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم، دعاة على أبواب جهنم، من

أجابهم إليها قذفوه فيها». قلت : يارسول الله صفهم لنا. قال: «هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا» قلت: فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: «**تلزم جماعة المسلمين وإمامهم**»، قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام. قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن **تعضّ بأصل شجرة** حتى **يدركك الموت وأنت على ذلك**».

يقول النووي في شرح هذا الحديث «دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها». **قال العلماء** : هؤلاء من كان من الأمراء يدعو إلى بدعة أو ضلال آخر، كالخوارج والقرامطة وأصحاب المحنة، وفي الحديث هذا **لزوم جماعة المسلمين وإمامهم ووجوب طاعته** وإن **فسق وعمل المعاصي**[1]. «**فالسلف وأتباعهم ليسوا حزباً**». **فالطائفة الناجية** التي ذكرها رسول الله ﷺ، ووصفها بأنها التي تكون على ما كان عليه هو وأصحابه، **هم السلف الصالح، ثم السائرون** على منهجهم. كما قال تعالى : ﴿**وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ**﴾[التوبة/١٠٠] فأولئك السلف هم أهل القرون الثلاثة ـ كما قال ﷺ : «خير القرون قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته»[2] فهذه الطائفة بهذا المنهج موجودة في الدنيا كلها في كل زمان ومكان فلا يحصرها بلد دون بلد، ولا مكان دون آخر، وهم جماعة المسلمين **السائرين** على الحق والهدى، وقد يكون لهم إمام يقودهم بكتاب الله وسنة رسوله، وقد لا يكون لهم إمام في بعض الأحوال وعند ظهور الفتن، كما في حديث حذيفة.

ولكن بحمد الله إن هذه الجماعة موجودة بالمنهج، والإمام الذي يقودها بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ في هذه البلاد، كما سنذكر ذلك بعد نقل كلام الإمام

---

(١) النووي شرح مسلم ١٢/٢٣٧.

(٢) البخاري : فضائل أصحاب النبي ﷺ، فتح الباري ٣/٧ ح ٣٦٥١.

إسماعيل بن محمد الأصبهاني الملقب بقوام السنة، ليتضح لنا **أن جماعة المسلمين الواحدة السائرة** على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، **وهم السلف واتباعهم ـ أهل منهج وليسوا حزباً** كما نسمعه من بعض من لم ينظر **في منهجهم وطريقتهم**، وإذا وجد أن شخصاً **انتسب إلى منهج السلف**، ثم ارتكب **خطأ** وهم **ليسو بمعصومين** فإن خطأه يحسب عليه لا على المنهج ولا يُنفّر الناس من الحق لاسيما الشباب فتنفيرهم من اتباع السلف أو منهج السلف جناية عظيمة على الأمة الإسلامية، إذ يقطع حاضرها عن ماضيها، وهي دعوة يروج لها أعداء الإسلام، ويأخذ بإيحاءتها من لا يفكر في عواقبها وما تؤل إليه في نتائجها، وقد **ألْقَيْتُ نظرة سريعة** على صفحات من شرح الطحاوية فوجدته كرر كلمة **السلف أكثر من عشرين مرة، مما يدل على اعتزازه بهذه النسبة**، لأن من مميزات منهجهم، الثبات على الحق والاستمرار عليه، وعدم التقلب والتذبذب، واتفاقهم على أمور العقيدة، وعدم اختلافهم فيها مع اختلاف الزمان والمكان، بخلاف الطوائف الأخرى التي وضعت مناهجها بعقولها.

يقول الإمام الأصبهاني قوام السنة ـ : ومما يدل على أن أهل الحديث هم أهل الحق ـ أنك لو طالعت كتبهم المصنفة من أولهم إلى آخرهم، قديمهم وحديثهم، مع اختلاف بلدانهم وزمانهم، وتباعد ما بينهم في الديار. وسكون كل واحد منهم قطراً من الأقطار وجدتهم في بيان الاعتقاد على وتيرة واحدة، ونمط واحد يجرون على طريقة واحدة لا يحيدون عنها ولا يميلون فيها، قولهم في ذلك واحد، ونقلهم واحد، لا ترى فيهم اختلافاً ولا تفرقاً في شيء مّا وإن قلّ. . الخ قلت : ومما يدل على صدق قوله كتب هؤلاء الأئمة : الإمام أحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، والترمذي، وابن ماجة، وابن خزيمة، وابن قتيبة، وابن منده، واللالكائي وغيرهم، مع اختلاف ازمانهم، وأقطارهم تجد كلامهم واحداً.

إسماعيل بن محمد الأصبهاني الملقب بقوام السنة، ليتضح لنا **أن جماعة المسلمين الواحدة السائرة** على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه، وهم **السلف واتباعهم ـ أهل منهج وليسوا حزباً** كما نسمعه من بعض من لم ينظر **في منهجهم وطريقتهم**، وإذا وجد أن شخصاً **انتسب إلى منهج السلف**، ثم ارتكب **خطأ** وهم **ليسو بمعصومين** فإن خطأه يحسب عليه لا على المنهج ولا يُنفّر الناس من الحق لاسيما الشباب فتنفيرهم من اتباع السلف أو منهج السلف جناية عظيمة على الأمة الإسلامية، إذ يقطع حاضرها عن ماضيها، وهي دعوة يروج لها أعداء الإسلام، ويأخذ بإيحاءتها من لا يفكر في عواقبها وما تؤل إليه في نتائجها، وقد **ألْقَيْتُ نظرة سريعة** على صفحات من شرح الطحاوية فوجدته كرر كلمة **السلف أكثر من عشرين مرة، مما يدل على اعتزازه بهذه النسبة**، لأن من مميزات منهجهم، الثبات على الحق والاستمرار عليه، وعدم التقلب والتذبذب، واتفاقهم على أمور العقيدة، وعدم اختلافهم فيها مع اختلاف الزمان والمكان، بخلاف الطوائف الأخرى التي وضعت مناهجها بعقولها.

يقول الإمام الأصبهاني قوام السنة ـ : ومما يدل على أن أهل الحديث هم أهل الحق ـ أنك لو طالعت كتبهم المصنفة من أولهم إلى آخرهم، قديمهم وحديثهم، مع اختلاف بلدانهم وزمانهم، وتباعد ما بينهم في الديار. وسكون كل واحد منهم قطراً من الأقطار وجدتهم في بيان الاعتقاد على وتيرة واحدة، ونمط واحد يجرون على طريقة واحدة لا يحيدون عنها ولا يميلون فيها، قولهم في ذلك واحد، ونقلهم واحد، لا ترى فيهم اختلافاً ولا تفرقاً في شيء مّا وإن قلّ. . الخ

قلت : ومما يدل على صدق قوله كتب هؤلاء الأئمة : الإمام أحمد بن حنبل، والبخاري، ومسلم، والترمذي، وابن ماجة، وابن خزيمة، وابن قتيبة، وابن منده، واللالكائي وغيرهم، مع اختلاف ازمانهم، وأقطارهم تجد كلامهم واحداً.

وأما كون هذه الجماعة ـ موجودة بمنهجها وإمامها فهي موجودة بحمد الله في هذه البلاد إن شاء الله، فقد أخبر رسول الله ﷺ كما في صحيح البخاري ومسلم : «أن الإيمان ليأرز إلى المدينة، كما تأرز الحية إلى جحرها» ـ وفي رواية مسلم ـ «وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية إلى جحرها»، **فأنا أذكر النّاس وأنبه الغافل** :

١ ــ أن **المنهج قائم** : **على أصالة** التوحيد، ونبذ البدع والخرافات والتأويل، ودراسة العلوم الشرعية بجميع فروعها بدءً بمناهج المراحل الابتدائية، وانتهاءً. بمناهج الجامعات والدراسات العليا **التخصصية** مثل : قسم العقيدة، وقسم السنة، وقسم التفسير، وقسم الفقه وقسم الأصول، وجميع التخصّصَات الشرعية وما يخدمها إضافة إلى العلوم العصرية التي يحتاجها المجتمع، غير المتعارضة مع الشريعة الإسلامية.

بل في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة التي أُنشئت لأبناء العالم الإسلامي جميعاً وبها أكثر من مائة جنسية، بها كليات متخصصة، في هذه الجوانب مثل : كلية القرآن وعلومه، كلية الحديث وعلومه ـ كلية أصول الدين، كلية الشريعة، كلية اللغة. وغيرها من الجامعات، والمعاهد.

ثم فصل التعليم بجميع مراحله.

٢ ــ دار الإفتاء والدعوة والإرشاد.

٣ ــ هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٤ ــ المحاكم الشرعية التي يحكم قضاتها بالكتاب والسنة؛ وإقامة الحدود الشرعية على مرتكبيها كقطع يد السارق والقصاص من القاتل، وجلد الزاني والشارب، وذلك ضمن الضوابط الشرعية، ولا يعرف أنه يفرض على القاضي الشرعي أي اتجاه غير ما يوصله إليه اجتهاده في القضية، ثم يرفع حكمه لهيئة التمييز. إن لم يقنع المحكوم عليه بالحكم.

فهذا المنهج تقوم به جماعة المسلمين في هذه البلاد، ولهم، إمام يقوم بتطبيق هذا المنهج، وتنفيذه، ونحن نسمع بين حين وآخر تطبيق الحدود على مرتكبيها، وقد قام بهذا المنهج والجماعة القائمة به وإمامها، بعد الفترات السابقة الإمام محمد بن عبدالوهاب مع الإمام محمد بن سعود من عام١١٥٨هـ ولازال الأمر كذلك إلى عصرنا الحاضر، وقد قامت هذه الدولة من ذاك التأريخ، على عقيدة التوحيد الخالصة من شوائب الشرك والبدع والتأويل وعلى تطبيق الشريعة الإسلامية بجميع أحكامها من الكتاب والسنة وفهم السالف الصالح لنصوص الشريعة، ولا أحد يدعي إننا في عصر الخلفاء الراشدين ولكن لا يوجد في العالم الإسلامي دولة تطبق الشريعة الإسلامية وتقيم حدود الله على عباده، إلا هذه البلاد، أما أن توجد معاصى وأخطاء فهذه طبيعة البشر جميعاً من عهد النبوة والخلفاء الراشدين فقد كان الناس يرتكبون الأخطاء والمعاصى وكذلك أيام الدولة الإسلامية بعدهم ـ فالعيب ليس في وجود المعاصى، وإنما العيب في عدم إقامة الحدود على من ارتكب تلك المعاصي إن كانت تستوجب إقامة حدٍ، وعدم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أما الذنوب والمعاصي فقد جاء في صحيح مسلم، ويأتي في المبحث التالي.

وأما نصح الأئمة وولاة الأمر فواجب على علماء الأمة وقد سبق في المبحث السابق كيفية تقديم النصيحة لولاة الأمر. نسأله تعالى التوفيق والهداية إلى الصراط المستقيم صراط الذين انعم الله عليهم من النبيين والشهداء والصالحين. والحمد لله رب العالمين.

٥٩ ـ الوصية بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فقد وعدنا في هذا البحث أننا سنكمل الحديث عن وجود جماعة المسلمين، وإمامهم الذي يقودهم بكتاب الله وسنة رسوله على منهج السلف الصالح، كما جاء في حديث حذيفة بن اليمان المتفق على صحته والذي فيه الوصية بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم.

وهذه الجماعة هي السائدة على منهج الطائفة الناجية التي أخبر عنها رسول الله ﷺ عند افتراق أمته إلى ثلاث وسبعين فرقة، الناجية منها واحدة وحينما سُئل عنها قال : «هي من كان على مثل ما أنا عليه وأصحابي».

وقد ذكرنا في المبحث الماضي، الأصول العامة التي كان عليها رسول الله ﷺ وأصحابه، والذين ساروا على نهجهم ـ في العقيدة، والعبادة، والتشريع، وهو تطبيق كل ما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، على فهم السلف الصالح لنصوص الشريعة. وبينا أن هذه الجماعة، موجودة بحمد الله في هذه البلاد بمنهجها، وإمامها الذي يقودها بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ.

فقد أخبر رسول الله ﷺ كما في صحيح البخاري ومسلم، «أن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها» ـ وفي رواية مسلم : «وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية إلى جحرها».

وقد سبق في البحث الماضي أن المنهج في هذه البلاد قائم على :

أصالة التوحيد الخالص، ونبذ البدع والخرافات، والتأويل. ودراسة العلوم الشرعية بجميع فروعها، كما سبق إيضاحه.

وبيّنا أنَّ هذا المنهج تقوم به جماعة المسلمين المتبعين للسلف الصالح في هذه البلاد ولهم إمام يقوم بتطبيق هذا المنهج وتنفيذه، ونحن نسمع بين حين وآخر تطبيق الحدود على مرتكبيها، وقد قام هذا المنهج ووجدت الجماعة القائمة به وإمامها بعد الفترات السابقة للدولة الإسلامية، الإمام محمد بن عبدالوهاب، مع الإمام محمد بن سعود من عام١١٥٨هـ ولازال الأمر كذلك إلى عصرنا الحاضر، وقد قامت هذه الدولة من ذاك التأريخ على عقيدة التوحيد الخالصة من شوائب الشرك والبدع، والتأويل والتحريف والتعطيل، وعلى تطبيق الشريعة الإسلامية بجميع أحكامها من الكتاب والسنة، وعلى فهم السلف الصالح لنصوص الشريعة الإسلامية وليس على فهم أهل التحريف والتأويل.

ونسأل الله لها الثبات والاستمرار على هذا المنهج الذي تحقق بتطبيقه الأمن والاستقرار والرخاء، وهو وعد الله الذي لا يخلف الميعاد كما في قوله تعالى: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ آمَنُواْ مِنكُمْ وَعَمِلُوا ٱلصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي ٱلأَرْضِ كَمَا ٱسْتَخْلَفَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ ٱلَّذِي ٱرْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْناً يَعْبُدُونَنِي لاَ يُشْرِكُونَ بِي شَيْئاً. . .﴾[النور/٥٥] فهذا وعد الله لمن أقام دينه الذي ارتضى لعباده، وهو الإسلام، كما في قوله تعالى: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلإِسْلاَمَ دِيناً﴾[المائدة/٣] وذلك بتطبيق جميع تعاليمه، عقيدةً، لا شرك فيها، وعبادة لا بدع فيها، وشريعة لا تردّدَ في تطبيقها، بل الرضاء والتسليم لما جاء فيها، لقوله تعالى: ﴿فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِيۤ أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾[النساء/٦٥].

نسأله تعالى التوفيق والسداد ليّتحقق في هذه البلاد وأهلها، ما قاله رسول الله ﷺ في الحديث المتفق عليه: «أن الإيمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية

إلى جحرها» وفي رواية مسلم : «وهو يأرز بين المسجدين كما تأرز الحية إلى جحرها»[1].

أما أن تُوجد معاصي وأخطاء في المجتمع المسلم فهذه طبيعة البشر جميعاً من عهد النبوة والخلفاء الراشدين، والدول الإسلامية المتعاقبة ففي صحيح مسلم كتاب التوبة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «والذي نفسي بيده لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ولجاء بقوم يذنبون، فيستغفرون الله فيغفر لهم»، ومثله حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه»[2].

فالعيب ليس في وجود المعاصي، وإنما العيب في الاستمرار والإصرار عليها، وفي عدم إقامة شرع الله وتطبيق الحدود على من ارتكب تلك المعاصي إن كانت تستوجب حداً. وفي التقاعس عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بالحكمة والموعظة الحسنة.

أما نصح الأئمة وولاة الأمر فواجب على علماء الأمة، كما في صحيح مسلم : «النصيحة ثلاثاً ـ قلنا لمن يارسول الله؟ ـ قال: لله ولكتابه، ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»، وقد سبق في المباحث الماضية كيفية تقديم النصيحة لولاة الأمر، نسأله التوفيق والهداية والرشد في القول والعمل إنه سميع مجيب وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

---

(١) البخاري / فضائل المدينة، فتح الباري ٤/٩٣ ح ١٨٧٦.
• ومسلم، الإيمان ١/ ١٣٠ ح ٢٣٢، ٢٣٣.

(٢) مسلم، كتاب التوبة ج ٤ ح ١١ من حديث أبي هريرة.
• وحديث أبي أيوب رقم ٩، ١٠.

وصايا الكتاب والسنة ـ شملت شرائع الدين كله

٦٠ ـ الوصية بإقامة الدين وعدم التفرق فيه

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فإن وصايا الكتاب والسنة قد شملت تعاليم هذا الدين كله، أصوله وفروعه فما من مسألة من مسائل هذا الدين الحنيف السمح، إلا قد جاءت في كتاب الله العزيز وفي سنة رسوله ﷺ المطهّرة. فالله تعالى يقول : ﴿**مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَابِ مِن شَيْءٍ**﴾، وأنزل الله على رسوله الذّكر ليبيّن للناس ما نزل إليهم، والذكر هو السنة كما قال تعالى : ﴿**وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ**. .﴾[النحل/٤٤] سواء في العقائد، أو العبادات، أو المعاملات، وما يرتبط بها ويتممها من السلوك والأخلاق ـ فرسول الله ﷺ، بُعث ليتمم مكارم الأخلاق وكان ﷺ على خُلق عظيم، إذ كان خلقه القرآن.

كل هذه الأمور قد جاءت الوصَايَةُ بها والحثُّ عليها في كتاب الله العزيز وفي سنة رسوله الأمين ﷺ.

كما ورد في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، الأمر بالمعروف والنهيُّ عن المنكر، ومنه النّهيُ عن التفرق والاختلاف، ثم الأمر بالاعتصام بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ لقوله تعالى : ﴿**وَٱعْتَصِمُواْ بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا**﴾[آل عمران/١٠٣] ولقول رسوله ﷺ: «تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وسنتي».

فالله تعالى يقول في كتابه الكريم مبيناً شمول هذا الدين وهو ما شرعه لأنبيائه ورسله ووصاهم به، وما ختم به تلك الوصايا مما أوحاه إلى نبيه وخاتم

رسله محمد ﷺ فقال : ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَٱلَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾[الشورى/١٣]. فقد أشارت هذه الآية الكريمة إلى ما أمر الله به جميع أنبيائه ورسله وهو إقامة الدّين، وعدم التفرق والاختلاف فيه.

فهي تشير إلى وحدة المصدر، الآمر والناهي لعباده وهو الله وحده، فله الخلق والأمر.

كما إنها تشير إلى وحدة المنهج، ووحدة الاتجاه، فإن ما شرعه الله للمسلمين هو في عمومه ـ ما وصَّى به الله نوحاً، وإبراهيم وموسى، وعيسى صلوات الله وسلامه عليهم، وهو الذي أنزله في كتابه على نبيه ﷺ. وهو قوله : ﴿أَنْ أَقِيمُوا ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فيه﴾ فكلمة الدين تشمل تعاليم هذا الدين كله ـ العقائد، والعبادات، والمعاملات، أيْ ـ أركان الإسلام، والإيمان، والإحسان.

ففي حديث جبريل المشهور الذي أخرجه البخاري ومسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : بينما نحن عند رسول الله ﷺ ذات يوم إذ طلع علينا رجل شديدُ بياضِ الثياب شديدُ سواد الشعر لا يُرى عليه أثر السفر. . . وفيه قال: يامحمد أخبرني عن الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: «الإسلام أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت إن استطعت إليه سبيلا»، قال: صدقت. . . وسأله عن الإيمان قال: «أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره»، وسأله عن الإحسان، قال: «أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه، فإنه يراك»، ثم سأله عن الساعة فذكر له علاماتها ـ قال: ثم انطلق فلبثتُ مليًّا، ثم قال لي: «**ياعمر** أتدري من السائل. قلت: الله ورسوله أعلم، قال: **فإنه جبريل أتاكم يعلمكم دينكُمْ**» فالحديث يدل على أن أركان الإسلام، والإيمان، والإحسان، هي أمور الدين، التي قال الله عنها في هذه الآية : ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَٱلَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ﴾ الآية.

ويترتب على الإيمان بهذه الأركان التي هي أمور الدين الأساسية التي بُني الإسلام عليها، من عقائد، وعبادات، ومعاملات، وسلوك، وجوب الثبات على المنهج الإلهي الذي سلكه رسول الهدى ﷺ في تعليم أمته، وابلاغها ما أمره الله بإبلاغه من شرائع هذا الدين بالأسلوب الذي علّمه ربُّه، كما في قوله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [النحل/١٢٥] لا فرق في ذلك بين المدعوّين، من صغير مميّز أو كبير، أو حاكم أو محكوم، بل إن الدعوة لمن بيده السلطة بأسلوبٍ لينٍ حَسَنٍ، يُذَكَّرُ فيهِ بمهمّتهِ التي تحملّها أولى بذلك وأهَمُّ من بقية أفراد الناس ثم بيان ما له من الثواب العظيم والأجر الجزيل إن هو قام بواجبه الذي حمّله الله إيّاه ليدفعه ذلك التذكير إلى العمل لما فيه صلاح الإسلام والمسلمين، رجاء ما عند الله، من الأجر العظيم والثواب الجزيل، فإن الله لا يخلف وعده، وقد جاء بيان أجر الملك العادل في سنة رسول الله ﷺ، ففي صحيح البخاري - سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله، ومنهم - إمام عادل.

وفي صحيح مسلم من حديث عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المقسطين عند الله على منابر من نور على يمين الرحمن وكلتا يديه يمين - الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا»(١).

كما جاء الوعيد الشديد للوالي إذا مات وهو غاش لرعيته ففي صحيح مسلم عن معقل بن يسار المزني يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما من عبدٍ يسترعيه الله رعيّة يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته إلا حرّم الله عليه الجنة»(٢).

---

(١) مسلم، الامارة ١٤٥٨/٣ ح ١٨.
(٢) مسلم، الامارة ١٤٦٠/٣ ح ٢١.

فيجب على دعاة الخير أن لا يحيدوا عن هذا المنهج الذي رسمه الله في كتابه لرسوله ﷺ، ولمن يأتي بعده من أمته، كما قال تعالى لنبيه ﷺ : ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾[يوسف/١٠٨]. ويكفي دليلاً على سلوك هذا الأسلوب الحسن لاسيما مع من بيده الأمر ـ أن الله قال لرسوله موسى وهارون في مخاطبة فرعون أكبر طاغيةٍ ومفسدٍ على وجه الأرض، أن يقولاَ لَهُ قولاً لّيناً رجاءَ أن يتذكّر أوْ يخشى عقابَ ربّـه لمن طغى وتجبَّر، فقال تعالى آمراً لموسى وأخيه بدعوة فرعون بهذا التوجيه الرباني : ﴿ٱذْهَبْ أَنتَ وَأَخُوكَ بِـَٔايَٰتِي وَلَا تَنِيَا فِي ذِكْرِى. ٱذْهَبَآ إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ. فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ﴾[طه٤٢-٤٤].

فيجب التمسكُ بهذا المنهج والسيرُ على معالمه، دون التفات إلى أهواء المختلفين، وطرق المبتدعين، الذين يسلكون سبلاً ومناهج تخالف مناهج السلف الصالح الذين اقتدوا بنبيّهم الكريم الرؤوف الرحيم الذي قال الله في وصفه : ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[التوبة/١٢٨].

هكذا سار السلف على منهج رسول الله ﷺ الثابت، وتطبيق شرعه الواضح، وابتعدوا عن الخلاف والشقاق، بل سلكوا مسلك التعاون والتفاهم الذي يصل بالأمة إلى درب النجاة، ويصل حاضرها بماضيها.

بل هكذا كانت دعوة الرسل جميعاً كما نصت عليه هذه الآية الكريمة وهي قوله تعالى : ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ. . .﴾.

وإذا كان هذا ما شرعه الله لأنبيائه ورسله جميعاً، وهو ما أوحاه الله إلى نبيّه وخاتم رسله محمد ﷺ وهو إقامة دين الله وعدم التفرق فيه فلماذا يختلف الدعاة إليه، وطريق الدعوة إليه واضحاً بيناً، كما نص على ذلك كتاب الله، ووضحته

سنة رسوله ﷺ القولية والفعلية وقد سبق ذكر قوله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام آمراً لهما بدعوة فرعون أكبر طاغية ومفسد على وجه الأرض، بالقول اللّيّن فقال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّناً لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ فهذا أسلوب من أساليب الدعوة أمر الله به رسله أن يسلكوه.

وأمر الله نبيه محمداً ﷺ بأن يدعو الناس بالحكمة والموعظة الحسنة فقال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[النحل/١٢٥]. إن هذا الأسلوب جدير بالدعاة أنْ يتعاملوا به في اختلاف وجهات نظرهم في الدعوة والتوجيه، وأن يجعل كل واحد رأيه ووجهة نظره قابلة للمناقشة؛ لأن وقوعَ الاختلاف بين الناس أمر ضروري لابد منه لتفاوت إرادَاتِهم، وأفهامهم، وقُوى إدْراكهم، ولكن المذموم منه بَغْيُ بعضهم على بعض وعدوانه، وهو ما سنتحدث عنه في المباحث التالية إن شاء الله، والحمد الله رب العالمين...

سنة رسوله ﷺ القولية والفعلية وقد سبق ذكر قوله تعالى لموسى وهارون عليهما السلام آمراً لهما بدعوة فرعون أكبر طاغية ومفسد على وجه الأرض، بالقول اللّين فقال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّناً لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ فهذا أسلوب من أساليب الدعوة أمر الله به رسله أن يسلكوه.

وأمر الله نبيه محمداً ﷺ بأن يدعو الناس بالحكمة والموعظة الحسنة فقال تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾[النحل/١٢٥]. إن هذا الأسلوب جدير بالدعاة أنْ يتعاملوا به في اختلاف وجهات نظرهم في الدعوة والتوجيه، وأن يجعل كل واحد رأيه ووجهة نظره قابلة للمناقشة؛ لأن وقوعَ الاختلاف بين الناس أمر ضروري لابد منه لتفاوت إرادَاتِهم، وأفهامهم، وقُوى إدْراكهم، ولكن المذموم منه بَغْيُ بعضهم على بعض وعدوانه، وهو ما سنتحدث عنه في المباحث التالية إن شاء الله، والحمد الله رب العالمين...

٦١ ـ الوصية بالاعتصام بحبل الله جميعاً

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فإن مما شرعه الله من الدين لهذه الأمة وهو ما وصَّى الله به نوحاً وإبراهيم وموسى وعيسى، وهو ما أَوْحاهُ إلى عبده ورسوله محمد ﷺ وأمره به، إقامة الدّين وعدم التفرق فيه. كما قال تعالى : ﴿**شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَٱلَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلاَ تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ**. . .﴾[الشورى/١٣].

والله يقول مخاطباً الأمة كلها : ﴿**وَٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُوا وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً. وَكُنتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ**﴾[آل عمران/١٠٣].

وإنّ مما أنعم الله به على هذه الأمة بعد نعمة الإسلام، هو جمع كلمتها بعد التفرق، وألفتها بعد العداء والشقاق، وذلك بسبب اعتصامها بكتاب الله وتمسكها بتعاليمه، وأخذها بهدي رسول الله ﷺ.

يقول ابن كثير في تفسير الآية ﴿**وَٱعْتَصِمُوا بِحَبْلِ ٱللَّهِ جَمِيعاً وَلاَ تَفَرَّقُوا**﴾ يعني : «القرآن، كما في حديث الحارث الأعور، عن علي مرفوعاً في صفة القرآن : هو حبل الله المتين وصراطه المستقيم».

وروى ابن مردويه بإسناده عن عبدالله رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «إن هذا القرآن هو حبل الله المتين، وهو النور المبين، وهو الشفاء النافع عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن اتبعه».

ثم يواصل ابن كثير رحمه الله في شرح هذه الآية فيقول : وقوله : ﴿**ولا تفرقوا**﴾ أمرهم بالجماعة ونهاهم عن التفرقة، وقد وردت الأحاديث المتعددة

بالنهي عن التفرق والأمر بالاجتماع والائتلاف، كما في صحيح مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويسخط لكم ثلاثاً، يرضى لكم: أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا، وأن تُناصحوا من ولّاه الله أمركم، ويسخط لكم ثلاثاً، قيل وقال، وكثرة السؤال وإضاعة المال».

وقد ضمنت لهم العصمة عند اتفاقهم من الخطأ، كما وردت بذلك الأحاديث المتعددة وخِيف عليهم الافتراق والاختلاف، قال: وقد وقع ذلك في هذه الأمة فافترقوا إلى ثلاث وسبعين فرقة، منها فرقة ناجية إلى الجنة ومسلمة من عذاب النار وهم الذين على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه.

وإذا كانت الفرقة الناجية المنصورة هي المتبعة لمنهج رسول الله ﷺ وأصحابه، تَعْتَقِدْ ما يعتقدون، وتعمل كما يعملون، وتتعاون على البر والتقوى كما يتعاونون وتجاهد في سبيل الله كما يجاهدون بالنفس والمال، والقلم واللسان. ثم تسلك سبيلهم، وتهتدي بهديهم، في جميع ما يأخذون، ويَذَرون، لا تحيد عن منهجهم، ولا تسلك سبيل غيرهم، وإذا اختلفوا في شيء، رجعوا إلى كتاب ربّهم وسنة نبيّهم، لقوله تعالى: ﴿. . . **فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا**﴾[النساء/٥٩]. فهذا سبيل الفرقة الناجية المنصورة، وهذا مسلكهم حين تختلفُ اجتهاداتُهم ووجهاتُ نظرهم في أيّ أمر من أمور دينهم سواء في الأحكام الشرعية من عقائد وعبادات، أو مناهج دعوية وسلوك، وإن المرء ليعجب حين يجد جماعة تنتسب إلى الفرقة الناجية، وتسلك مسلكها وتدعو بدعوتها.

ثم تجد جماعة أخرى تسلك ذلك المسلك، وتدعو إلى ما تدعو إليه تلك الجماعة. ثم تختلف وجهات نظرهم واجتهاداتهم، لأن الاختلاف في ذلك أمر لابد من وقوعه ولكنهم مع ذلك يعجزون عن الرجوع إلى تلك القاعدة التي يؤمنون بها جميعاً عند التنازع وهي قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا ٱللَّهَ**

﴿وَأَطِيعُوا ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلأَمْرِ مِنكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُم تُؤْمِنُونَ بِٱللهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلأَخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً﴾[النساء/٥٩] لأن التنازع والاختلاف فتنة وعذاب ونقمة.

والاتفاق والاجتماع والتعاون على البر والتَّقْوىَ نعمة ورحمة، فلماذا لا يرجعون إلى تلك القاعدة الربانية عند الاختلاف، ونحن نجد أن الله عزّ وجل خاطب أصحاب محمد ﷺ وهو خطاب للأمة كلها، ممتنًّا عليهم بذلك الاجتماع والائتلاف والمحبة والأخوّة الإيمانية، بعد تلك الفرقة والاختلاف، والتنازع، والعداوة والبغضاء السائدة والمستحكمة بينهم، والتي نالوا من ويلاتها المصائب والمحن في أنفسهم وأموالهم. فقال تعالى: ﴿وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً﴾.

يقول ابن كثير رحمه الله: وهذا السياق في شأن الأوس والخزرج، فإنه كانت بينهم حروب كثيرة في الجاهلية، وعداوة شديدة، وضغائن وإحَنٌ وأَحْقَاد، طال بسببها قتالهم والوقائع بينهم، فلما جاء الله بالإسلام، فدخل فيه من دخل منهم، صاروا إخواناً متحابين بجلال الله، متواصلينَ في ذات الله، متعاونين على البر والتقوى، قال تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِي ٱلأَرْضِ جَمِيعاً مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ ٱللهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾[الأنفال/٦٢-٦٣] وكانوا على شفا حفرةٍ من النَّار بسبب كفرهم، فأنقذهم الله منها، بأن هداهم الله للإيمان.

هكذا كان حال المجتمع قبل الإسلام، خلاف وشقاق ونزاع وفرقة أوصلتهم إلى الحروب المدمرة المستمرة، فجمعهم الله بعد ذلك على الحق، بأن هداهم للإيمان وألَّفَ بين قلوبهم فأمَنَهم بهِ بعد الخوف، وأغناهم بعد الفاقة، ولا أدلّ على ذلك من حديث عديّ بن حاتم الذي رواه البخاري. في علامات النبوة[1] قال: بينا أنا عند النبي ﷺ إذْ أتاه رجل فشكا إليه الفاقة، ثم أتاه آخر فشكا عليه

---

(١) صحيح البخاري، المناقب، علامات النبوة، فتح الباري ٦/٦١٠ ح ٣٥٩٥.

قطع السبيل. أيْ الفقر ـ وقطّاع الطريق ـ فقال: «ياعدي هل رأيت الحِيْرَةَ؟» قلت: لم أرها، وقد أُنبئت عنها. قال: «فإن طالت بك حياةٌ لَتَرَيَنَّ الظعينة ترتحل من الحيرَة حتى تطوفَ بالكعبة لا تخافُ أحداً إلا الله». قلت: فيما بيني وبين نفسي فأين دعّار طي الذين قد سعروا البلاد؟ ـ الدعّار ـ أيْ ـ قطاع الطريق من قبيلة طي الذين قد سعروا البلاد ـ أي أوقّدوا نار الفتنة فيها.

قال ـ أي النبي ﷺ: «ولئن طالت بك حياةٌ لتُفتحنّ كنوز كسرى» قلت: كسرى بن هرمز، قال: «كسرى بن هرمز ولئن طالت بك حياة لترينّ الرجل يُخرج ملأ كفه من ذهب أو فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد أحداً يقبله منه». الحديث وفيه قال عدي: فرأيت الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوفَ بالكعبة لا تخاف إلا الله وكنت فيمن فتح كنوز كسرى بن هرمز، قال: ولئن طالت بكم حياة لترونَّ ما قال النبي ﷺ.

إن هذا الحديث النبوي يصور لك أيها القارىء الكريم حال المجتمع في بداية الإسلام ودعوة الرسول للناس جميعاً إلى هذا الدين. كيف كانت حالتهم، فاقة لا يجد الإنسان ما يسُدَّ به رمقه، وخوف لا يأمن الإنسانُ على نفسه في داره في حال إقامته، أو في سفره. وبدخول الناس في الإسلام أسلمت قلوبُهم وجوارحهم، فأمن الناس على أنفسهم وأموالهم، إذْ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده.

وإذا كان بعد هذا الاجتماع والأُلفة ـ قد حَدث في هذه الأمة ما أخبر به الصادق المصدوق، فافترقت هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة في الأهواء، وقد أخبر ﷺ ـ أن الناجية من تلك الفرق واحدة، ولما سئل عنها قال: «هي من كانت على مثل ما أنا عليه وأصحابي». وقلنا في بداية هذا الحديث ـ أن هذه الفرقة بحمد الله موجودة، ودعوتها واحدة وهي التمسك بالكتاب والسنة. ولكن نجد الخلاف بين هذه الجماعة التي دعوتها واحدة، وأصولها واحدة، وإنما الخلاف بينها في اجتهاداتها ووجهات نظرها، ولم تستطع الرجوع إلى الأصل الذي نص على القاعدة التي يُرجع إليها عند الاختلاف.

فما السبب في ذلك، هذا ما سنتحدث عنه في المباحث التالية إن شاء الله.

٦٢ ـ الحث على التثبت فيما ينقل عن الآخرين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : يقول الله تعالى في كتابه العزيز مخاطباً هذه الأمة، آمراً لها ـ بأن تقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وناهياً لها، عن التفرق والاختلاف، فقال : ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ وَلَا تَكُونُوا كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُواْ وَٱخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[آل عمران/ ١٠٤-١٠٥] وقبل التفصيل فيما تضمنته هذه الآية والآيات الأخرى، والأحاديث النبوية في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، نكمل حديثنا على تعليقنا في البحث السابق على قوله تعالى : ﴿وَٱذْكُرُوا نِعْمَتَ ٱللهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَآءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَاناً﴾.

فقد ذكرنا ما أورده ابن كثير في تفسيره، من أن هذه الآية ـ نزلت فيما كان يجرى في الجاهلية بين الأوس والخزرج من حروب وفتن وعداء وإحن، وقد أزالها الله عنهم بهدايتهم للإسلام، فأصبحوا بنعمة الله إخواناً، وهم يعرفون مقدار هذه النعمة إذا تذكّروا ما كانوا عليه في الجاهلية، ولذلك كانوا بعد إسلامهم إخواناً متحابين بجلال الله، متعاونين على البّر والتقوى، أهل المواساة والإيثار كما قال تعالى في مدحهم بعد مدح المهاجرين ﴿وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُواْ وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ. . .﴾[الحشر/٩].

هكذا كانت الطائفة الناجية المنصورة ومن تبعها وسلك مسلكها، إلى أن حدث ما أخبر به الصادق المصدوق من افتراق هذه الأمة إلى ثلاث وسبعين فرقة

في الأهواء ـ الناجية منها واحدة، ولما سئل عنها قال: «هي من كانت على مثل ما أنا عليه وأصحابي».

وسبق الحديث عن وجود هذه الفرقة بحمد الله في كل مكان وهي تسلك المسلك الذي عليه أصحاب رسول الله ﷺ في العقائد والعبادات وغير ذلك من أخلاق وسلوك وآداب الفرقة الناجية المنصورة ـ إلا أنه حين يحدث خلاف داخل هذه الجماعة الواحدة، لم تستطع الرجوع والتَّحاكم إلى القاعدة والمنهج المتفق على الرجوع إليه عند التنازع ـ وهو قوله تعالى: ﴿... **فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ**...﴾ لاسيما والخلاف ناتج عن اجتهادات ووجهات نظر ـ أكثرها يعود إلى منهج الدعوة والتوجيه، **والسؤال هو**: ما سبب عدم استطاعة هؤلاء الرّجُوع إلى هذه القاعدة الربانية لحلّ ما يعترض هؤلاء السائرين على منهج الفرقة الناجية من خلاف حسب دعوى الجميع. وبالتأمل والدراسة يظهر لي والله أعلم أن سببَ ذلك يعود لإمور أهمها:

أولاً: عدم تطبيق قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْماً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾[الحجرات/٦] فكثيراً ما يُنقل عن جماعة أو شخص إلى جماعة أخرى أو إلى شخص آخر أقوالٌ، لو طبقت عليها هذه الآية لتبيَّن ـ أن ما نُقل إما غير صحيح أصلاً، أو نقل بصورة على غير الصورة التي قِيلتْ ـ وذلك النقل إما لقصد سيء وما أكثر وقوعه ـ وإما لعدم فهم لما قيل. وعدم التثبت في ذلك مخالفة لهذا التوجيه الرباني في قوله تعالى: ﴿**يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا**﴾ بل يأخذون ذلك الخبر مسلماً ولو بُحث الموضوع وتُثبت فيه لوُجد لصاحبه ما يُحمل عليه كلامُه من أوجه الخير لقول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ولا تظنن بكلمة خرجت من أخيك المؤمن إلا خيراً وأنت تجد لها في الخير محملاً. وبذلك يبقى حبل الأخوة موصولاً، ولكن لا يفعلون ذلك ـ فَيَنْمُو بذلك النقل الخاطىء عند هؤلاء وهؤلاء التوجّسُ والشكوكُ وسوء الظّنْ بالجماعة الأخرى.

ومعلوم أن هذا العمل ليس من أخلاق ولا منهج الفرقة الناجية المنصورة ـ أعني ـ نقل الكلام من جماعة إلى أخرى، لأنه إذا كان الكلام المنقولُ صحيحاً فهو الغيبة والنّميمة، وقد نهى الرسول ﷺ عن ذلك وشدد فيه، لأنه إفساد لقلوب الناس، وإثارة للفتن والبغضاء والإحن والأحقاد بينهم.

أما إذا لم يكن الكلام المنقول صحيحاً، فهو بهت، فقد روى أبوداود والترمذي من حديث أبي هريرة قال: قيل يارسول الله ما الغيبة؟ قال: «ذكرك أخاكَ بما يكره»، قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال ﷺ: «إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بَهتّه» رواه الترمذي وقال حسن صحيح.

وكذلك ليس من منهج ولا أخلاق الفرقة الناجية وآدابها ـ تقبل الكلام المنقول إليها من غير تثبت من صحته. كما سبق نص الآية الآمرة بالتثبت.

السبب الثاني: وهو مترتب على السبب الأول وهو عدم التثبت فيما ينقل.

هو أن هناك أيدٍ خفيّة تدفع بعض العناصر الطيبة التي تريد فعلَ الخير وعملَه، وهذه الأيدِ لا تريد إلا تفريق الكلمة وتشتيت الصف، وبث الفرقة حسداً وبغياً وتفريقاً لكلمة هذه الجماعة، والقضاء على البقية الباقية من تعاليم هذا الدين.

والمتبع لما ينشر أو يذاع أو يكتب لمحاربة هذه الجماعة تجده منصباً على إثارة الغيورين لاسيما الشباب المتحمس للإسلام ونشر تعاليمه ـ فتجد هؤلاء الكتاب يبحثون عن هفوات هذه الجماعة، وما يحدث منها بين حين وآخر فيطعنون به على القائمين على أمور المسلمين، وعلى العلماء الملتزمين بمنهج السلف وفهمهم لنصوص الشريعة الإسلامية، فيتهمونهم بالمحاباة وعدم قول الحق، فيثيرون الشباب على علمائهم ويقطعون صلتهم بهم والاستفادة من علمهم وتجاربهم، وهذه جريمة في حق الشباب الأبرياء ستظهر نتائجها الخطيرة على أفكارهم بعد

حين، وهؤلاء العلماء لم يقولوا يوماً من الأيام أنهم معصومون من الخطأ وأن القائمين على أمور المسلمين بمنزلة الخلفاء الراشدين. ولكنهم يتبعون منهج السلف في قواعد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ويفرقون بين من يُحكّم شرع الله في أرضه وعلى عباده، ويخطىء في بعض الأمور، ولكنه لم يرتكب كفراً بواحاً فيه من الله برهان كما جاء في صحيح البخاري. وبين من يَحكُمْ بالقوانين الوضعية ولا يُلقى لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ بالاً.

ومن هنا ـ فإن علماء هذه الفرقة الناجية المنصورة يزنون الأمور بموازين الشرع ويرون أنه من الواجب العملَ على إكمال النّقص بالطرق الشرعية وبالوسائل التي يتوصل بها إلى إكمال الناقص عن طريق النصح والمشورة على ضوء قوله ﷺ: «الدين النصيحة ثلاثا». قلنا: لمن يارسول الله. قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم».

ثم إنَّ المتتبع لبعض الوسائل التي تدفع العناصر الطيبة لاسيما الشباب المسلم الملتزم ـ يجد أن هذه الوسائل يتخذ بعض أصحابها مقراً له عند ألدّ أعداء الإسلام والذين **يحاربون الدعوة** الصحيحة دعوة الفرقة الناجية المنصورة المأخوذة من الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح لنصوص الشريعة، في كل زمان ومكان فهل يقبل عاقل ينظر للأمور ببصيرته، أن ألَدّ أعداء الإسلام يفتحون صدورهم ويسمحون بفتح الباب على مصراعيه لدعوة تَدعّي أنَّها تريد أن تُعيد للإسلام مجده ودولته التي فتحت العالم ونشرت عقيدة الإسلام، وقضت على دول الكفر والطغيان، ألا يدرك العاقل ببصيرته أن عدوّ الإسلام، وعدوّ نبيّ الإسلام، وتعاليم الإسلام، لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يفسح المجال لدعوة تريد إعادة الإسلام لسابق مجده، وإنه إنما يَفسح المجال لِلدعوة يَستفيد منها في القضاء على دعوة الإسلام الصحيحة، ولكن باسم الإسلام وبسم الدعوة إليه، سواء شعر المستجيبون لهذه الإيحات أو لم يشعروا وما تكالب أعداء الإسلام على

القضاء على مسلمي البوسنة والهرسك ببعيد، على من يعقل الأمور ويعرف أهداف أعداء الإسلام ومخططاتهم، وأنهم لا يسمحون لدعوة صحيحة سليمة للإسلام أن تقوم في ديارهم. ولكن أهل النيات الطيبة والقلوب السليمة، يثقون في من يظهر الحماس والأسىَ على الإسلام وما ينالُه وينقص من شأنه، فيتقبل ما يسمعه، دون الرجوع إلى القاعدة الشرعية لوزن الأمور بموازين الشريعة وقواعدها.

وسنتحدث عن سبب ثالث نراه من الأسباب التي تدعو هؤلاء إلى عدم الرجوع إلى الأصل الذي يتحاكم إليه عند التنازع والاختلاف، في البحث التالي، إن شاء الله، والحمد لله رب العالمين...

٦٣ ـ الوصية بالتثبت في الأخبار
وبيان بعض الأسباب التي قد تحول عن ذلك

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فقد تحدثنا في المبحث الماضي عن بعض الأسباب التي تحول بين الفرد أو المجموعة من الرّجوع إلى الأصل الذي يتحاكم إليه عند ظهور الاختلاف الناتج عن الاجتهادات ووجهات النظر ـ بين الفرقة الناجية السائرة على ما كان عليه رسول الله ﷺ وأصحابه في العقائد والعبادات والسلوك والآداب.

وذكرنا أن السبب الأول هو عدم تطبيق قوله تعالى : ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمَاً بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ**﴾[الحجرات/٦].

وإنّك لتعجب إلى بعض المنتسبين إلى العلم في عدم تطبيق هذه الآية الكريمة فيما يُنقلُ إليه عن أخيه المسلم الدَّاعي لما يدعو إليه. بل إنني قابلت شَخصاً في بعض البلدان الإسلامية، فعرّفته على شخص من بلده، ولكن من مدينة أخرى فقلت له : هذا فلان وهو يدرس لطلابه الكتاب الذي حققته؛ وقد سبق أنه قد تكلم عن هذا الشخص بشيءٍ، فقال: والله إني ما عرفته إلا الآن.

وآخر يتّهم أخَاهُ ويضمر له شيئاً في قلبه، ويقول إنه قال عني كذا وكذا فتقول له : لو اتصلت به، فيقول: جاءني الخبر ممن أثق به، ونحن نقول إن الذي نقل لك الخبر ثقة عندك ونحن نوافقك على ذلك، ولكنه ربما فَهِمَ خلاف ما يقصده محدّثُه، ولا يضرك التَّثبتُ في ذلك، والعجلة والتسرع من الشيطان، فإن

رسـول الله ﷺ حينما جاءه الخبر عن بني المصطلق، بأنهم منعوا زكاة أموالهم، وأرادوا قتل المبعوث إليهم من رسول الله ﷺ، بَعثَ إليهم خالدَ بن الوليدِ وأمره أنْ يَتَثَبَّتَ ولا يعجل، فانطلق حتى أتاهم ليلاً. فبعث عُيونَه، فلما جاءوا أخبروا خالـداً، إنهم مستمسكون بالإسلام، وسمعوا أذانهم وصلاتهم، فلما أصبحوا أتاهم خالد فرأى الذي يعجبه، فرجع إلى رسول الله ﷺ فأخبره الخبر، فأنزل الله هذه الآية ﴿**يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ**﴾. قال قتادة: فكان رسول الله ﷺ يقول: «التّبيّنُ من الله والعجلة من الشيطان» أخرجه ابن جرير في تفسـير[1] الآية، وذكره ابن كثير في تفسير الآية[2] أيضاً، وقد ذكرنا في المبحث السابق عند حديثنا عن السبب الثاني ـ وهو أن هناك أيدٍ خفيةٍ تُريد تفريق كلمة هذه الجماعة الواحدة ـ وأن هذه الأيدي ـ تحرصُ على أن تظهر بمظهر النَّاصح المخلص الداعي إلى تطبيق ما جاء في الكتاب والسنة ولذلك فهي تختار شبهاتٍ تثـيرُ بها الحمية في نفوس الطيبين من دعاة الخير، ولحبهم للخير يأخذون بهذه الإيحـات، ولا يزنـونها بميزان الشرع وقـواعده ولاسيما في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ووعدنا بأننا في هذا المبحث ـ سنكمل الحديث عن **السبب الثالث** : من أسبابِ إثارة الخلاف، وهو عدم التَّقيد ومن بعض الدعاة بفهم السلف الصالح للنصوص من الكتاب والسنة في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، في عدة قضـايا تُهم الأمة الإسلامية في وقتها الحاضر لاسيما الدعاةُ للإسلام والمطالبين بتطبيق تعاليمه، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الأمة الإسلامية كلها، كل بحسبه، وقد وردت الآيات الكريمة من كتاب الله تبين حكمه والحث على القيام به، كما وردت الأحاديث الثابتة من سنة رسول الله ﷺ بذلك.

---

(١) ابن جرير ٢٦/٧٨.

(٢) ابن كثير ٧/٣٥٢.

فمن الآيات التي تجعل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من مسئولية الأمة كلها قوله تعالى : ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ . . . ﴾[آل عمران/ ١١٠].

ومن السنة قوله ﷺ كما في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». وفي رواية : «وليس وراء ذلك من الإيمان حبّةُ خردل».

فالآية الكريمة بَيّنَتْ أن هذه الأمة لخيريّتها وأفضليتها على الناس جميعاً، مُيزَتْ بكونها تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وإن ذلك واجب على كل فرد من أفراد الأمة كل بحسبه، كما بين ذلك حديث مسلم المذكور.

ومثله ما رواه الإمام أحمد والترمذي وحسنه، عن حذيفة بن اليمان أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي بيده لتأمُرُنَّ بالمعروف ولَتَنْهونَ عن المنكر، أو لَيُوشكنَّ الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده، ثم لَتَدْعُنَّه فلا يستجيب لكم».

ومع دلالة الآيات والأحاديث على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الأمة جميعاً كل بحسبه ـ باليد للقادر على ذلك كالحاكم. وباللسّان للقادر على النهي عن المنكر، وعلى الأمر بالمعروف بلسانه، ومن لم يستطع ذلك ـ فعليه أنْ يكره ذلك المنكر بقلبه، وهذا لا يعذر فيه أحد فمن لم ينكر المنكر بقلبه، دلّ ذلك على ذهاب إيمانه.

ولكن هناك آية دلت على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قد تقوم به جماعة تَنْصِبُ نفسها للقيام بأمر الله في الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هذه الآية التي تقدم ذكرها في الوصية السابقة وهي قوله تعالى : ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ وَلَا تَكُونُوا كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَٱخْتَلَفُوا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ ٱلْبَيِّنَاتُ وَأُوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[آل عمران/ ١٠٤-١٠٥].

وقد اعتنى علماء السَّلف بهذا الجانب وأعطوه جُلّ اهتمامهم، وأَلَّفُوا الكتب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ووضعوا له القواعد، وبينوا كيفيّةَ الدعوة وأساليبَهَا وحال المدعوين سواء كانوا أفراداً أو جماعات أو حكاماً وولاةً. وبينوا دعوة كل نوع وكيفيتها وأسلوبها على ضوء نصوص الكتاب والسنة والقواعد العامة المأخوذة من فقه الكتاب والسنة وسيرة السلف الصالح في هذا الباب المهم في حياة الأمة السائرة على منهج الطائفة الناجية، ومن الكتب النافعة في هذا الباب (كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ فقد جاء فيه مايأتي الأمر بالمعروف **بمعروف**، والنهي عن المنكر **بغير منكر قال** : والرفق سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولهذا قيل: ليكن أمرك بالمعروف بالمعروف ـ ونهيك عن المنكر غير منكر. وإذا كان الأمرُ بالمعروف والنَّهيُ عن المنكر من أعظم الواجباتِ أو المستحبات، لابد أن تكون المصلحة فيها راجحة على المفسدة. إذْ بهذا بُعِثَتْ الرُّسل، ونَزَلت الكتب. والله لا يحب الفساد، بل كل ما أمر الله به هو صلاح. وقد أثنى الله على الصلاح والمصلحين، والذين آمنوا وعملوا الصالحات، وذمَّ الفساد والمفسدين في غير موضع.

ثم قال : فحيث كانت مفسدة الأمر والنهي أعظم من مصلحته، لم يكن مما أمر الله به، وإن كان قد تُرك واجبٌ وفُعل محرّم. إذْ المؤمن عليه أن يتقي الله في عباد الله **وليس عليه هداهم**. فهذه قاعدة يجب على الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر مراعاتها، وقد ذكر أمثلة لذلك، بعد شرحه لقوله تعالى : ﴿**يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ**﴾ حيث قال: وهنا يغلط فريقان من الناس. فريق يترك ما يجب عليه من الأمر والنهي، تأويلاً لهذه الآية كما قال أبوبكر الصديق رضي الله عنه في خطبته : «أيّها الناس، إنكم تقرأون هذه الآية ﴿**عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ**﴾ وأنكم تضعونها على غير موضعها. وإني سمعت النبي ﷺ يقول: «إنّ الناس إذا رأوا المنكر فلم يغيروه، أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه». رواه الترمذي.

والفريق الثاني : من يريد أن يأمر وينهى، إمَّا بلسانِه، وإمَّا بيده، مطلقاً من غير **فقه ولا حلم، ولا صبر، ولا نظر، فيما يصلح من ذلك وما لا يصلح،** وما يُقدَرُ عليه وما لا يُقدر، كما في حديث أبي ثعلبة الخشني الذي رواه الترمذي وحسنه، ورواه ابن ماجة وابن جرير وابن أبي حاتم ولفظه: سألت عنها - أيْ الآية - وهي قوله تعالى : ﴿**عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ**﴾ فقال: بل ائتمروا بالمعروف وانهو عن المنكر، حتى إذا رأيت شُحاً مطاعاً وهوىً متَّبعاً، ودُنْيَا مُؤْثرةً، وإعجاب كلّ ذِي رأي برأيه، ورأيتَ أمراً لابد لك به، فعليك بنفسك، ودع عنك أمر العوام، فإنّ من ورائك أيَّامَ الصّبر، الصّبرُ فيهنَّ مثل قبضٍ على الجمر، للعامل فيهنّ كأجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله.

فياتي بالأمر والنهي معتقداً أنه مطيع لله ولرسوله، وهو معتدٍ في حدوده، كما نصب كثير من أهل البدع والأهواء نفسه للأمر والنهي، كالخوارج، والمعتزلة والرافضة وغيرهم ممن غلط فيما آتاه الله من الأمر والنهي والجهاد وغير ذلك وكان فساده أعظم من صلاحه.

ثم قال : أيْ - شيخ الإسلام ابن تيمية - ممثلاً فيما إذا كانت المفسدة أعظم من المصلحة : ولهذا أمر النبي ﷺ بالصّبْر على جور الأئمة ونهى عن قتالهم ما أقاموا الصلاة وقال: «أدّوا إليهم حقوقهم وسَلُوا الله حقُوقَكُم» كما في رواية الترمذي. وفي رواية البخاري «إلا أن تَروْا كُفْراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان».

وليس معنى هذا كما يظنه بعض من ينقصه فقه نصوص الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من أن ولاةَ الأَمْر لا يناصحون ويبيّنُ لهم ما يجب عليهم أن يعملوه تجاه دينهم ورعيتهم، إذا وُجد منهم ما يخالف نصوص الشريعة من الكتاب والسنة، بل ذلك واجب على علماء الأمة القيامُ به نحو ولاة أمورهم، وإنما مقصود شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله الْبيان لمن لا يفقه ذلك فيرتكب أموراً ضررُها أكثرُ من نفعها. ولهذا قال: إن من أصول أهل السنة والجماعة: لزومُ الجماعة وتركُ قتال الأئمة وترك القتال في الفتنة. ولم يقل ترك نصيحة الأئمة

وتحذيرهم من عواقب ارتكاب المخالفات والمعاصي التي قد يَأت العقاب عليها عاجلاً. ثم بين أن قتال الأئمة على ارتكاب المعاصي من عمل أهل الأهواء. ولهذا قال: وأما أهل الأهواء كالمعتزلة والخوارج، فيرون القتال للأئمة من أصول دينهم.

هذا... وإلى الوصية التالية للحديث عما اشتمل عليه كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية من قواعد وفوائد في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٦٤ ـ وصية الله لعباده جميعاً بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فقد سبق حديثنا ـ أن وصايا الكتاب والسنة قد شملت شرائع الدين كله لقوله تعالى : ﴿**شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحاً وَٱلَّذِيٓ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِۦٓ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنْ أَقِيمُوا۟ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا۟ فِيهِ كَبُرَ عَلَى ٱلْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ ٱللَّهُ يَجْتَبِيٓ إِلَيْهِ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِيٓ إِلَيْهِ مَن يُنِيبُ**﴾ [الشورى/١٣].

وأنَّ مما شرعه الله ووصَّى به الأمرَ بالمعروفِ والنهيَ عن المنكر لقوله تعالى : ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ**﴾ [آل عمران/١٠٤].

وقد بيّن العلماء أنَّ الأمرَ بالمعروف والنهيَ عن المنكر واجب على الأمة كلها لقوله تعالى : ﴿**كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ . . .**﴾ [آل عمران/١١٠].

وهـذا الخطاب العام للأمة كلها يلزم كلَّ إنسان أن يقوم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكـر، كلٌ بحسب قدرتِه واستطاعتِهِ لقوله ﷺ : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فلبسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان». وفي رواية : «وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل». رواه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري.

وقد بينا طرفاً مما أشار إليه شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» في كيفية الدعوة وطرق تغيير المنكر، والقواعد التي ينبغي أن

يسلكها من يتصدى لهذه المهمَّة الشاقة مُهمّة الرسل وأتباعهم حتى يصل إلى الغاية المنشودة ـ ووعدنا أننا سنواصل الحديث عن القواعد والفوائد التي اشتمل عليها هذا الكتاب في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وقد تقدم في الوصية السابقة حديثنا عن القاعدة التي ذكرها وهي قوله : الأمر بالمعروف **بمعروف** ـ والنهي عن المنكر، **بغير منكر**. وهذه القاعدة الحكيمة دلت عليها آيتين كريمتين من كتاب الله **الأولى** قوله تعالى : ﴿**آدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ**. . .﴾ ففيها الأمر باستعمال الحكمة والرّفق، والرِّفْقُ هو لين الجانب بالقول والفعل، والأخذ بالأسهل، ولهذا فإن الرّفق، هو سبيل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال البخاري في كتاب الأدب، باب الرّفق في الأمر كله، وروى بإسناده عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت : دخل رهطٌ من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السَّامُ عليكم (السام هو الموت). قالت عائشة ففهمتها فقلت: وعليكم السَّام واللّعنة. قالت: فقال رسول الله ﷺ: «مهلاً ياعائشة إن الله **يُحبُّ الرّفق في الأمر كله**». فقلت: يارسول الله، ألم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: «قد قلت **وعليكم**»[1]، أي ـ قد قلت لهم مثل ما قالوا.

وعن عائشة عند مسلم «إن الله رفيقٌ يحب الرّفق، ويُعطى على الرّفق مالا يُعطى على العنف» والمعنى أنه يَتأتَّى معه من الأمور مالا يتأتَّى مع ضدِّه، وهو العنف.

وفي حديث شريح بن هانىء عنها «أن الرّفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا ينزع من شيء إلا شانَهُ»، وفي حديث جرير عند مسلم «من يُحرم الرّفق يُحرم الخيرَ كلّه».

---

(١) البخاري، الأدب، فتح الباري ١٠/٤٤٩ ح ٦٠٢٤.

والآية الثانية قوله تعالى : ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف/١٠٨].

فمن هذه الأحاديث الدالة على الرفق، والآية السابقة الدالة على الحكمة في الدعوة، أُخِذَتْ هذه القاعدة التي ذكرها شيخ الإسلام. ولذلك نَصّت هذه الآية على أنّ المتصدي للقيام بهذه المهمة، لابد وأن يكون مع تحلّيه بالحكمة والرّفق، صاحبَ علمٍ، ودرايةٍ، ومعرفةٍ، بالأمر الذي يريد الحديث عنه، ـ لَلأَمْر به إن كان معروفاً، والنَّهي عنه إن كان منكراً ـ وهذا معنى قوله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ والبصيرة هي العلم.

وقد بين شيخ الإسلام، أن أهل السنة هم أهل الحكمة، والعلم، فهم الذين يسلكون في تطبيق هذه القاعدة المنهج الذي أمر به وأرشد إليه رسول الهدى ﷺ، فقال: ولهذا كان من أصول أهل السنة والجماعة: لزوم الجماعة وترك قتال الأئمة وترك القتال في الفتنة، لأمر النبي ﷺ بالصّبر على جور الأئمة ونهيه عن قتالهم ما أقاموا الصلاة، وقال: «أدُّوا إليهم حقُوقَهم وسلوا الله حقوقكم» رواه الترمذي ـ وفي البخاري: «إلا أن تَرَوْا كفراً بواحاً عندكم فيه من الله برهان».

فأهل السنة بما ورثوه من علم المصطفى وسيرته ﷺ طبقوا هذه القاعدة، لعلمهم بما يترتب على الخروج على أئمة الجور من مفاسد عظيمة أضعافَ ما يُراد تحقِيقُه من تغيير ما ارتكبوه من مخالفات.

قال: وأما أهل الأهواء، فيرون القتال للأئمة من أصول دينهم ويسمونه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ثم يذكر قاعدة أخرى وإن كانت داخلة ضمن ما أشار إليه سابقاً إلا أنه يوضحها أكثر فيقول: وجماع ذلك داخل في القاعدة العامة فيما إذا تعارضت المصالح والمفاسد، والحسنات والسيئات، أو تزاحمت، فإنه يجب ترجيح الراجح

منها فيما إذا أزدحمت المصالح والمفاسد، وتعارضت المصالح والمفاسد ـ فإن الأمر والنّهي ـ وإن كان متضمناً لتحصيل مصلحة ودفع مفسدة ـ فيُنظَر في المعارض له، فإن كان الذي يفوت من المصالح، أو يحصلُ من المفاسدِ أكثر ـ لم يكُن مأموراً به، بل يكون محرَّماً إذا كانت مفسدته أكثر من مصلحته.

ثم بين رحمه الله الميزان الذي توزن به هذه المصالح، وإن الميزان لا يكون بالأهواء والاجتهادات التي لا تستند إلى دليل، وإنما هو بالميزان الشرعي المَبْني على النصوص الشرعية، والقواعد العامة المأخوذة من تلك النصوص، وأن يكون المجتهد فيها من أهل العلم والمعرفة فقال: لكن اعتبار مقادير المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة. فمتى قَدَرَ الإنسانُ على اتّباع النصوص لم يعدل عنها، وإلا اجتهد رأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقلّ أن تُعوز النصوص من يكون خبيراً بها وبدلالتها على الأحكام ـ قال: وعلى هذا إذا كان الشّخص والطائفة جامعين بين معروف، ومنكر، بحيث لا يفرقون بينهما، بل إمّا يفعلوهما جميعاً، أو يتركوهما جميعاً، لم يجز أن يؤمروا بمعروف أو ينهوا عن منكر، بل يُنْظَر، فإن كان المعروفُ أكثر أُمِر به، وإن استلزم ما هو دونه من المنكر، ولم ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف أعظم منه، بل يكون النهي حينئذٍ من باب الصّد عن سبيل الله، والسّعي في زوال طاعته وطاعة رسول الله ﷺ وزوال فعل الحسنات.

وإن كان المنكر أغلب نُهي عنه، وإن استلزم فوات ما هو دونه من المعروف ويكون الأمر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه أمراً بمنكر، وسعياً في معصية الله ورسوله.

ثم قال: وإن تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان لم يؤمر بهما ولم ينه عنهما فتارة يصلح الأمر، وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح أمر ولا نهي حيث كان المعروف والمنكر متلازمين ـ **وذلك في الأمور المعَّينة الواقعة**.

وأما من جهة النوع فيؤمر بالمعروف مطلقاً، ويُنهى عن المنكر مطلقاً.

ثم تكلم في الفاعل الواحد، وفي الطائفة الواحدة، وذلك في الأمر بمعروفها والنهي عن منكرها ثم قال: وإذا اشتبه الأمر استبان المؤمنُ حتى يتبين له الحق، فلا يقدم على الطاعة إلاَّ بعلم ونيّة، وإذا تركها كان عاصياً، فترك الواجب معصية وفعلُ ما نُهي عنه من الأمر معصية. وهذا باب واسع.

ثم مثَّلَ فقال: ومن هذا الباب، تركُ النبي ﷺ لعبدالله بن أُبي بن سلول، وأمثاله من أئمة النفاق والفجور. لما لهم من أعوان قال ـ فإزالة المنكر بنوع من عقابه ـ أي عقاب عبدالله بن أُبي بن سلول المنافق الذي وصل أذاه إلى رسول الله ﷺ في أهله فهو الذي تولى كبر الإفك فإزالة المنكر بقتله مثلاً مستلزمة إزالة معروف أكثر من ذلك ـ وذلك بغضب قومه وحميتهم له ـ وبنفور الناس إذا سمعوا أن رسول الله ﷺ يقتل أصحابه.

قال: ولهذا لما خطب الناسَ في قضيّةِ الإفك بما خطبهم به، واعتذر عنه، حيث قال: «من يعذرني من رجل بلغ اذاه في أهلي». وقال سعد بن معاذ قوله الذي أحسن فيه، حَمِيَ له سعد بن عبادة، مع حسن إيمانه وصدقه، وتعصّب لكل منهم قبيلة حتى كادت تكون فتنة.

أيها الداعية المخلص لله، المراعي لمصالح عباده إن من فقه الدعوة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مراعاة هذه القواعد التي تتحقق بها المصالح العامة. وإلى الوصية التالية للحديث عما اشتمل عليه هذا الكتاب من قواعد وفوائد في هذا الجانب المهم في حياة المجتمع ـ وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٦٥ ـ الوصية باعتبار المصالح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فلا زال حديثنا عن فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك من خلال القواعد التي اشتمل عليها «كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، لأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما شرعه الله وأوصى به في كتابه كما قال تعالى : ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ**﴾ [آل عمران/ ١٠٤].

وما وصَّى به رسولهُ ﷺ في قوله : «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان».

ولهذا قال شيخ الإسلام في هذا الكتاب، بعد أن ذكر أنَّ على الداعية، اعتبار مقدار المصالح التي يمكن تحققها فيما إذا رأى منكراً يحتاج إلى التغيير، وما يترتب على ذلك من مفاسد يمكن أن تحدث من ذلك التغيير، لأن القاعدة ـ أن يكون الأمرُ بالمعروفِ بمعروفٍ، والنّهيَ عن المنكرِ بغير منكر. بيّن شيخ الإسلام أن الميزان الذي تُوزن به المصالح والمفاسد هو الميزان الشرعي وليس الهوى، وقد سبق الحديث عن هذا في الوصية الماضية، وقد مثل بترك الرسول ﷺ قتل المنافقين كعبدالله بن أُبي بن سلول، لما سيترتب على تغيير هذا المنكر من ترك مصالح أعظم ومن تلك المصالح :

أولاً : أن عبدالله بن أُبي بن سلول، ستغضب له قبيلته.

ثانياً : نفور الناس من الدخول في الإسلام، إذا سمعوا أنّ محمداً يقتل أصحابه.

فإزالة المنكر بقتله سيترتب عليه فوات تلك المصالح، ولما رواه البخاري عن أبي سعيد قال: بينا النبي ﷺ يَقسم، جاء عبدالله بن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يارسول الله. فقال: «ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل؟». قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه. قال: «دعه فإنَّ له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية» وفي بعض طرق الحديث عند أحمد والطبري: فقال أصحابه: ألا تضرب عنقه؟ فقال: «لا أريد أن يسمع المشركون أني أقتل أصحابي».

وأخرج مسلم قصة أخرى نحوها عن جابر رضي الله عنه وفيها قال عمر: دعني يارسول الله فأقتل هذا المنافق. فقال: «معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي، إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية». ولهذا ترجم البخاري في صحيحه للحديث بقوله: (باب من ترك قتال الخوارج للتألف **ولئلّا ينفر الناس عنه**) فهنا وُجدت مصلحة وهي تأديبُ المارقين وردعُ المنافقين. ويقابلها مفسدةُ نفور الناس عن الدخول في الإسلام، وترويج الشائعات المنكرة على رسول الله ﷺ، ودفع هذه المفسدة أَوْلَى من تحقيق المصلحة المشار إليها. أما لو أمنتْ تلك المفسدةُ فحينئذ لا يترك تحقيق المصلحة. ولهذا قال الإسماعيلي رحمه الله: **لو قتل من ظاهره الصلاح عند الناس قبل استحكام** أمر الإسلام ورسوخه في القلوب لنفّرهم ذلك عن الدخول في الإسلام. وأما **بعد** النبي ﷺ فلا **يجوز ترك** قتالهم **إذا هم أظهروا رأيهم وتركوا الجماعة وخالفوا الأئمة** مع القدرة على قتالهم[1].

وعن المهلب قال: التألف إنما كان في أول الإسلام إذْ كانت الحاجة ماسة لذلك لدفع مضرتهم، فأما إذْ أعْلَى الله الإسلام **فلا يجب التألف إلا أن تنزل بالناس حاجة لذلك فلإمَامِ الوقت ذلك**.

---

(١) فتح الباري ١٢/٣٠٤.

ويقول ابن حجر رحمه الله، ظاهر الحديث أن ترك الأمر بقتله بسبب أن له أصحاباً بالصفة المذكورة، وهذا لا يقتضى ترك قتله مع ما أظهره من مواجهة النبي ﷺ بما واجهه، **فيحتمل أن يكون لمصلحة التأليف** كما **فهمه البخاري - لأنه وصفهم بالمبالغة في العبادة مع إظهار الإسلام** فلو أذن في قتلهم لكان ذلك تنفيراً عن دخول غيرهم في الإسلام.[1] اهـ.

وبهذا يتضح لك - أيها القارىء الكريم - أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتطلب من هذه الفئة القائمة به - وهي من خير أمة أخرجت للناس تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، أن يكون عند المتصدي لهذه المهمة العظيمة الفقه في دين الله، حتى يدعو النّاس على بصيرة، كما قال تعالى: ﴿**فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي ٱلدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ**﴾[التوبة/١٢٢]. فنصت الآية على أن الإنذار هو بعد التفقه في الدين ومعرفة أحكامه، وحلاله وحرامه، ومقاصده والموازنة الشرعية بين المصالح والمفاسد المترتبة على ذلك.

ولهذا نهى رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب - عن قتل ذي الخويصرة - الذي يستحق القتل، لَمّا وجّهه لرسول الله ﷺ فحينما قال له: دعني أضرب عنقه؟ قال رسول الله ﷺ: «دعه فإن له أصحاباً يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصيامه مع صيامهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية». فهؤلاء الذين هذه صفتهم في الظاهر عبادة وقراءةً للقرآن، مع عدم فقههم في الدين، لو أنّه ﷺ أمر بقتلهم لنفر الناس عن الدخول في دين الإسلام، لأنهم سيقولون كما جاء في رواية الإمام مسلم قال عمر: دعني يارسول الله أضرب عنق هذا المنافق، فقال: «معاذ الله أنْ يتحدث الناس أني أقتل أصحابي» فالمصلحة الراجحة في تركهم ولهذا ترجم البخاري، وفقه صحيح البخاري في أبوابه كما قيل لهذا الحديث فقال: «باب من ترك قتال الخوارج للتأليف ولئلا ينفر الناس عنه». وهذه

---

(١) فتح الباري ١٢/٣٠٤.

الفئة القليلة الفقه في الدين، لازال المجتمع الإسلامي يعاني من أفكارها وأرائها المنتشرة في كل زمان ومكان، ومع الأسف باسم الإسلام ونصرته. **ولكن لَمَّا كان** من مقاصد الشريعة الإسلامية وقواعدها العامة، جمع كلمة الأمة واتحاد قلوبها والتأليف بينها لتقوم بواجبها تجاه دينها، وما أوجبه الله عليها من التعاون على البر والتقوى ـ **حذّر العلماء** من الصحابة والتابعين، والأئمة من تحديث الناس ببعض الأحاديث التي قد يفهمون منها مالا يكون هو المقصود منها، وترك ماهو الأفضل، والعدول إلى المفضول إذا كان في ذلك مصلحة أعظم مما تُرك حفاظاً على الألفة واجتماع الكلمة، وهذا هو الفقه في دين الله. فمن ذلك ما رواه الإمام البخاري عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: «حدثوا الناسَ بما يعرفون، أتحبُّون أن يُكذب الله ورسوله».

يقول ابن حجر في شرح الحديث: وفيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامَة، ومثله قول ابن مسعود: «ما أنت محدثاً قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة» رواه مسلم.

وممن كره التحديث ببعض دون بعض من العلماء ـ الإمام أحمد فقد كره التحديث بالأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان.

ومالك في أحاديث الصفات، وأبو يوسف في الغرائب قال: ومن قبلهم أبوهريرة كما تقدم عنه في الجرابين، وأن المراد ما يقع من الفتن، ونحوه عن حذيفة، وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج قصة العُرنيين لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمده من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي، وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة، وظاهره في الأصل غير مراد، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهره مطلوب، والله أعلم[1]. اهـ

---

(١) فتح الباري ١/١٧٢.

وهكـذا يذهب فقهـاء هذه الأمـة وعلماؤها الحريصون على وحدتها وجمع كلمتها وتأليف قلوبها، فمن الأمور التي يرى شيخ الإسلام ابن تيمية الأخذ بها لتـأليف القلوب وجمعهـا، أن يُفعـل المفضـول ويترك الفاضل أحياناً من أجل حصول هذه الغاية، يمثل لذلك بالجهر بالبسملة أو إخفائها في الصلاة، فيقول: إذا كان الإمام ممن يرى المخافتة بالبسملة أفضل أو الجهر بها، وكان المأمون على خلاف رأيه ففعل المفضول عنده لمصلحة الموافقة والتأليف التي هي راجحة على مصلحة تلك الفضيلة كان جائزاً حسناً[1]. اهـ.

ويقـول: المسلم قد يترك المستحب إذا كان في فعله فسـاد راجـح على مصلحته، كما ترك النبي ﷺ **بناء البيت على قواعد إبراهيم**. فإلى الوصية التالية لبيان مادل عليه هذا الحديث من الموازنة بين المصالح المحققة، والمفاسد المترتبة في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

---

(١) الفتاوى ٤/١٩٥، ١٩٦.

٦٦ ـ بيان أنه ليس من اعتبار المصالح والمفاسد ـ القاعدة المطلقة، وهي قولهم: «نجتمع فيما اتفقنا فيه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا عليه»

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على من بعثه الله رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد: فلا زال حديثنا عن ذكر القواعد التي اشتمل عليها «كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، إذ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، من مميزات هذه الأمة وخصائصها، كما قال تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ...﴾ الآية.

وحثّ عليه رسول الله ﷺ، وحذّر من تركه، إذْ به يصلح المجتمع وتستقيم أمور المسلمين وأحوالهم في الدنيا، وينالون السعادة في الآخرة، وقد سبقت الإشارة إلى قاعدة الموازنة بين المصالح المتحققة، والمفاسد المترتبة، في هذا الباب المهمّ في حياة الأمة، وبيان أن هذه القاعدة وردت النصوص الشرعية تبين مراعاتها والأخذ بها، منها ما جاء في صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال لها: «ياعائشة، لولا قومك حديثٌ عهدهم ـ قال ابن الزبير ـ بكفرٍ لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين: باب يدخل الناس، وباب يخرجون». ففعله ابن الزبير.

وقد ترجم البخاري لهذا الحديث بقوله: «بابُ من ترك بعضَ الاختيارِ مخافة أن يَقْصرُ فهمُ بعض النّاس عنه فيقعوا في أشد منه».

قال ابن حجر في شرح الحديث: وفي الحديث معنى ما ترجم له لأن قريشاً كانت تعظم أمر الكعبة جداً، فخشي ﷺ ـ أن يظنوا ـ لأجل قرب عهدهم

بالإسلام ـ أنه غيرّ بناءها لينفرد عليهم بالفخر في ذلك، قال: ويستفاد منه ترك المصلحة لأمن الوقوع في المفسدة، ومنه ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في أنكر منه، وأن الإمام يسوس رعيته بما فيه صلاحهم ولو كان مفضولاً ما لم يكن محرماً[1]. اهـ.

أيها القارىء الكريم ـ إن كل ما سبق ذكره في هذه الوصية والوصايا السابقة من نصوص شرعية، للموازنة بين المصالح والمفاسد في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وتقديم ما فيه المصلحة الراجحة، وما ذكره شيخ الإسلام في كتابه هذا وغيره من مؤلفاته ـ من أن للمسلم أن يعمل المفضول ويترك الفاضل أحياناً، من أجل جمع كلمة الأمة وتأليف قلوبها، إن ذلك كلَّه كما سمعت الأمثلة عليه، يُبين لك، أنه ليس من هذا الباب القاعدة الفاسدة التي يتبعها كثير من الجماعات المعاصرة اليوم، فيجمعون تحت شعارها المتناقضات من الأصول والعقائد وهي قولهم: «نجتمع فيما اتفقنا عليه، ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا عليه».

فهذه القاعدة المطلقة دون قيد، فاسدة وباطلة، لأنه بإجماع المسلمين أنه لا يسوغ العذر ولا التنازل عن مسلمات الاعتقاد، ولم يختلف أئمة الدين في الأصول، لأن من شؤم هذه القاعدة أننا نجد القائلين بها قد ضموا تحت شعارها من يكفّر أصحاب رسول الله ﷺ، وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون الثلاثة المشهود لهم بالجنة، ويدّعون تحريف القرآن، كما في كتبهم القديمة والمعاصرة، ثم يدخلون تحت شعارها كل بعثي ملحد أعلن تقية ونفاقاً شعار الإسلام، كما جمعوا تحت هذا الشعار الصوفي الذي قد يصل بأفكاره وأوراده إلى وحدة الوجود، ويدعي أنه يأخذ أوراده من رسول الله ﷺ مشافهة، ومن يقرر في كتبه من منظري هذه الجماعة صاحبة هذا الشعار ـ إنه لا مانع أن ينزل المسلم حاجاته بأصحاب الأضرحة الطاهرة. وهو في نفس الوقت يطالب بتحكيم الشريعة الإسلامية ولا ندري ما حكم الشريعة الإسلامية في هذه الدعوة الصريحة للشرك

---

(١) فتح الباري ١/٣٧١.

بالله، إذ حاجات المخلوقين جميعاً لا يقضيها إلا خالقهم سبحانه وتعالى : ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾[النمل٦٢].

إن هذه القاعدة كما قلتُ : أُطلقتْ ولم تقيد، وعلماء الأمة يقيدون العذر في الخلاف في فروع الشريعة لا في أصولها، ثم اختلافهم في الأصل ليس متعمداً، ولا ممن هو قاصر في العلم لم يبلغ درجة من العلم تؤهله لأن يجتهد في الأحكام، وإنما كان ذلك الاختلاف في فروع الشريعة العملية من علماء، عَذَر بعضُهم بعضاً مبيّنين الأسباب التي أدت إلى الاختلاف منها ـ إما أن النصّ في المسألة لم يبلغ ذلك المخالف لهذا النص، أو بلغه من طريق لم يصح عنده، ولذلك فقد ثبت عن الإمام الشافعي قوله : إذا صح الحديث فهو مذهبي وذلك حينما يقول في المسألة قولاً حسب القواعد العامة من الكتاب والسنة ـ مخالفاً لحديثٍ بين يديه لم يصح سنده عنده.

ومعلوم لكل طالب علم ـ أن الأئمة الأربعة ـ أبوحنيفة، ومالك، والشافعي وأحمد ـ اختلفوا في مسائل في الفروع ـ ولم يختلفوا في أصل من الأصول لا العقائد، ولا الأحكام القطعية ـ وعذر بعضهم بعضاً.

وألّف شيخ الإسلام ابن تيمية كتابه المعروف بعنوان «رفع الملام عن الأئمة الأعلام» بين فيه سبب اختلاف العلماء، وهو كتاب صغير الحجم كبير الفائدة ينبغي لكل طالب علم قراءته، وقد طبعته الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية عدة طبعات ـ وسيجد القارىء أن الخلاف كله في مسائل عملية، والأسباب التي أدت لذلك الخلاف، وأنه بحمد لله لم يختلف الأئمة الأعلام في أصل من أصول عقائدهم. كما أن الإمام ابن حزم ذكر فصلاً كاملاً في كتابه ـ الأحكام، بين فيه سبب اختلاف العلماء. وبذلك يتضح لك أيها القارىء الكريم أن هذه القاعدة المحدثة ليست من قواعد العلماء الذين لهم علم بأصول الشريعة وقواعدها وبواقع الأمة وعقائدها، وما يمكن أن يكون به جمعها وصلاحها، كما قال الإمام

مالك رحمه الله : «لا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها» وهو جمعها على كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، وفهم السلف الصالح لنصوص الشريعة الإسلامية.

لا تجميع كل من هب ودب من أصحاب العقائد الفاسدة، للسعي وراء سراب إذا وصلنا عنده لا نجده شيئاً.

وبهذه اللمحة الموجزة يتضح لك أيها القارىء الكريم أن هذه القاعدة الفاسدة، ليست من باب الموازنة بين المصالح والمفاسد، التي ينبغي مراعاتها في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أجل جمع كلمة الأمة وتأليف قلوبها، لأن الأخذ بالأصلح هو الأخذ بالمفضول وترك الفاضل إذا اقتضت المصلحة ذلك ـ كما سبق التمثيل بما رواه البخاري من حديث عائشة حيث قال رسول الله ﷺ : «ياعائشة لولا أنّ قومك حديثُ عهدهم بكفر لنقضت الكعبة فجعلت لها بابين، باب يدخل الناس، وباب يخرجون». ولكنه ﷺ ترك الكعبة على حالها خشية أن يظنّ قريشَ ـ لقرب عهدهم بالإسلام ـ أنه غيرّ بناءها لينفرد عليهم بالفخر في ذلك. ولهذا قال ابن حجر كما تقدم ـ ويستفاد منه ترك المصلحة لأَمْنِ الوقوع في المفسدة.

قال : ومنه ترك إنكار المنكر خشية الوقوع في انكر منه. وأن الإمام يسوس رعيته بما فيه صلاحهم ولو كان **مفضولاً ما لم يكن محرماً**. اهـ.

فأين هذا من تلك القاعدة التي جمعت تحت شعارها أصحاب العقائد الفاسدة ولهذا مضت عليها عشرات السنين وأصحابها إذا تقدموا خطوة رجعوا خطوات، وكل ما لاحت بارقة من مكان بعيد تتخذ الإسلام شعاراً ـ مع اختلاف المنادين بها في عقائدهم، طاروا إليها زرافات ووحداناً، فإذا وصلوا إليها وجدوها يحرق بعضها بعضاً عند الوصول إلى النتيجة، لأخذ الكراسي. وما ذلك إلا من شُؤْمِ هذه القاعدة لأن **تلك أهداف المنْضَوِينَ تحت شعارها**؛ وهذا ما تشهده الساحة اليوم باسم الدعوة إلى الإسلام، وإقامة الدولة التي تحكم بالإسلام، فإذا وصلوا إلى الهدف المعلن رجع بعضهم على بعض، ولهذا نجد

شيخ الإسلام في كتابه هذا ـ يؤكد على إنه يجب على الداعية ـ أن يكون حبّه للشيء لله، ودعوتُه إلى تحقيق ذلك الشيء ليصل إلى مرضات الله، لا لشهوات نفسه واتباع هواها. فيقول: الواجب على العبد أن ينظر في نفس حبّه وبغضِه، ومقدار حبه وبغضه، هل هو موافق لأمر الله ورسوله؟ وهو هدى الله الذي أنزله على رسوله ﷺ، بحيث يكون مأموراً بذلك الحب والبغض. لا يكون متقدماً فيه بين يدي الله ورسوله، فإن الله تعالى قد قال: ﴿**يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِ**. .﴾ ومن أحب أو أبغضَ قبل أن يأمره الله ورسوله ففيه نوعٌ من التقدم بين يدي الله ورسوله. ثم قال: ومجرد الحبّ والبغض هوى أيْ ـ أن من طبيعة البشر الحب والبغض ـ ثم بين ـ المذموم منه ـ فقال: والمحرّم منه اتباعَ حبّه وبغضه بغير هدى من الله. ولهذا قال الله لنبيه داود: ﴿**وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ**﴾[ص/٢٦] فأخبر أن من اتبع هواه أضلّه ذلك عن سبيل الله. وسبيل الله هو هداه الذي بعث به رسوله وهو السبيل إليه ـ الموصل إلى مرضاته.

فلا يجوز لك أيها المسلم أن توالي من حاد الله ورسوله وأنت تعرف منه تلك المحادة الصريحة المخالفة لمنهج أهل السنة والجماعة في أصول العقيدة التي عليها الموالاة والمعادة، انصياعاً خلف أوهام أعلنها صاحبها نفاقاً، يقول فيها إنه يحب الإسلام ويريد جمع الكلمة لنصره، نسأله تعالى ـ التبصير في الدين وإلى الوصية التالية التي تحث على إحسان العمل، لأن الله عز وجل يبتلي الناسَ في إحسان العمل لا في كثرته، والله يحب المحسنين.

٦٧ ـ الوصية بإحسان العمل

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فلا زال الحديث عن الوصية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بذكر القواعد والفوائد التي اشتمل عليها كتاب شيخ الإسلام ابن تيمية «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر». فقد ذكر أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من أوجب الأعمال وأفضلها وأحسنها، والله سبحانه وتعالى يَخْتَبِرُ النّاسَ ويبتليهم في إحسان الأعمال واتقانها وإخلاصها له وحده، لا في كثرتها كما قال تعالى : ﴿**تَبَارَكَ ٱلَّذِي بِيَدِهِ ٱلْمُلْكُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا**..﴾[الملك/١-٢]. وأخبر تعالى في غير ما آية أنه تعالى يحب المحسنين.

وفي حديث جبريل المشهور «الإحسان أن تعبد الله كأنّك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك» وإحسان العمل كما قال الفضيل بن عياض رحمه الله : أخلصه وأصوبه.

لأن العمل إذا كان خالصاً، ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص أن يكون لله، والصواب أن يكون على السنة لقوله تعالى : ﴿**أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ**﴾، وقوله تعالى : ﴿**وَمَا أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ**...﴾، وقوله ﷺ : «إنما الأعمال بالنيات» وأن يكون على السنة، لقوله ﷺ ـ «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد» متفق عليه.

والعمل الصالح الذي توفرت فيه الشرطان، سواء كان صلاة أو حجاً أو صوماً أو صدقة أو أمراً بمعروف أو نهياً عن منكر ـ لابد أن يراد به وجه الله تعالى

لا رياءَ فيهِ ولا سمعةً، ولا أيّ غرض آخر من أغراض أصحاب الهوى كالزعامة والرّياسة لأن الله لا يقبل من العمل إلا ما أُريد به وجْهُهُ وحدَه، كما في الحديث الصحيح عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: يقول الله تعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه».

وهذا التوحيد الذي هو أصل الإسلام. وهو دين الله الذي بعث به جميع رسله وله خلق الخلق، وهو حقه على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً.

والعمل الصالح الذي أمر الله به رسوله هو الطاعة. فكل طاعة لله ورسوله عمل صالح، وهو العمل المشروع المسنون لأنه هو المأمور به أمر إيجاب أو استحباب، فهو العمل الصالح وهو الحسن. وهو البرّ والله قد أمر عبادَهُ بالتّعاون على البرّ والتّقوى، وهو الخير والله يقول آمراً عباده المؤمنين: ﴿**وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ**﴾ وضِدّ ذلك المعصية، والعمل الفاسد، والسيّئة، والفجور، والظّلم، والبغي، وقد نهى الله عباده عن ذلك كله في كتابه العزيز، وعلى لسان رسوله ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى.

فالله تعالى يخاطب عباده ويناديهم باسم الإيمان، ناهياً لهم عن ارتكاب المعاصي فيقول: ﴿**يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِن قَوْمٍ عَسَى أَن يَكُونُوا خَيْراً مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَى أَن يَكُنَّ خَيْراً مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِٱلْأَلْقَابِ بِئْسَ ٱلِاسْمُ ٱلْفُسُوقُ بَعْدَ ٱلْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُوْلَئِكَ هُمُ ٱلظَّالِمُونَ**﴾[الحجرات/١١].

إن هذه الآية الكريمة التي افتتحها الله بهذا النداء ـ «ياأيها الذين آمنوا» وما يماثلها من الآيات، قد قال ابن عباس ترجمان القرآن رضي الله عنه وأرضاه إذا سمعت النداء في القرآن ـ بيأيها الذين آمنوا ـ فاصغى إليه سمعك فسيأتي بعد النداء ـ إما خيرٌ تُدعى إليه، وإما شر تحذر منه، وقد جاء بعد هذا النداء في هذه الآية الكريمة شرٌ ومعاصي يحذّر الله عباده المؤمنين منها ـ وأول هذه المعاصي

السخرية والاستهزاء بالناس، والتنابز بالألقاب، فالله يقول: ﴿يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِن قَوْمٍ﴾ وقد بين الله في كتابه أن الاستهزاء والسخرية والاحتقار للأخرين، من عمل السفهاء الجهلة، وليس من عمل الأتقياء الأبرار كما قال في سورة البقرة عن موسى مع قومه ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِٱللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْجَاهِلِينَ﴾[البقرة/٦٧] فموسى عليه السلام استعاذ بالله من الاستهزاء بالآخرين، لأنه من أعمال الجاهلين.

ومع الأسف الشديد ـ أننا في هذه الأيام نسمع ونقرأ عمن ينتسبون إلى العلم والدعوة شيئاً من ذلك، النبز والاستهزاء، وهو يصدر ممن ينتسبون إلى الجماعات التي اتخذت لها منهجاً في الدعوة واختطت لها مساراً معيناً تخالف به الجماعة أو الجماعات الأخرى، مما دَعَاهَا إلى توجيه اللَّوم إلى من يخالف رأيها، فتنبزه بالألقاب المنفّرة عنه، وإن كان هو على الحق، وهو أسلوب سلكه أهل البدع من علماء الكلام والفلسفة والمنطق، ضدّ أهل السنة والجماعة الطائفة الناجية المنصورة الظاهرة على الحق إلى أن تقوم الساعة ـ فقد كانوا ينبزونهم بالألقاب، ويوجهون إليهم التّهم التي تجعل الناس ينفرون عنهم ـ فيقولون عنهم ـ حشوية، ومجسمة ومشبهة، وما يماثل ذلك من الألقاب المنفّرة.

والمسلم بطبيعة حاله وفطرته السليمة، ينفر ممن يسلك ذلك المسلك، لأنه لا يعلم أن هذا القول باطل، وأن هؤلاء نسبوا لأهل السنة ماهم بريئون منه، فينفرون عنهم ولا يسمعون الحق منهم.

وفي هذه الأيام الأخيرة سلكت هذه الجماعات نفس المسلك لتنفير الشباب من الاتصال بعلمائهم والتفقه عليهم، ولم تُغيّر من منهج أولئك إلا الاسم، والأسماء لا تغير الحقائق، ولذا نجد هؤلاء يقولون للشباب وهم في المراحل الأولى في سلم التعليم الشرعي، بقولون لهم عن العلماء، أنهم ـ لا يعرفون الواقع أو غير فاهمين للواقع، أو غير واعين لما يدار حول الأمة الإسلامية، وما شابه ذلك

من الألقاب، مما يثير في نفس الشباب الذي لا يعرف ما وراء ذلك، ما يجعله ينفر من الاتصال بهذا العالم حتى يأخذَ عنه، ويتفقّه عليه. وهذا ما يلمس منه المشفق على هذه الأمة، فجوة لا تزال تتسع رقعتها بين طلاب العلم وعلمائهم، مما يوجب على العلماء مضاعفة جهودهم المبذولة في تبصير الشباب بما يجب عليهم من التفقه في الدين أولاً، والتفقه في الدين لا يحصل إلا بالتعليم والأخذ عن العلماء، فالله يقول ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوَا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾[التوبة/١٢٢] فدلت الآية على أنه يجب التفقه أولاً، ثم الإنذار والبلاغ ثانياً، وهذا ما يشير إليه شيخ الإسلام في كتابه «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» الذي نأخذ منه هذه القواعد والفوائد فهو يرى - أن الفقه أساس العمل الصالح فيقول: ولا يكون العمل صالحاً إن لم يكن بعلم وفقه. كما قال عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه: مَنْ عَبَدَالله بغير علم، كان يفسد أكثر مما يصلح، وكما في حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه «العلم إمَام العمل، والعمل تابعه. قال: وهذا ظاهر، فإن القصد والعمل إن لم يكن بعلم كان جهلاً وضلالاً، واتباعاً للهوى، ثم قال: وهذا هو الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الإسلام.

فلابد من العلم بالمعروف والمنكر، والتمييز بينهما، ولابد من العلم بحال المأمور وحال المنهي، ليكون الداعي على بينة مما يدعو إليه وينهى عنه.

قلــت: وهذا هو معرفة الواقع كما يعبر عنه الدعاة المعاصرون، ويظنون أن العلماء بنصوص الكتاب والسنة، والفقه في أحكام الشريعة، مقصرون في معرفة واقع الأمة أو أنهم مشغولون عن متابعة ذلك، والذي نرجوه أن يكون هذا الظّن غير واقع، وأن الواقع خلافه فهم إن شاء الله على علم ودراية بأحوال الأمة وما يحاك حولها، وأنهم يقومون بدفع تلك المحاولات بالأساليب النافعة.

فإلى الوصية التالية لبيان ما اشتمل عليه كتاب شيخ الإسلام في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من القواعد المفيدة، لمن يرد الله به خيراً كما في الحديث الصحيح: «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين».

٦٨ ـ الوصية بالرفق والصبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد : فلا زال الحديث عن الوصية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وبيان ما اشتمل عليه «كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» لشيخ الإسلام ابن تيمية من الفوائد العظيمة والتوجيهات القيمة لمن يتصدى للقيام بهذه المهمة العظيمة، مهمة الرسل وأتباعهم، فيقول رحمه الله : ومن الصلاح أن يأتي بالأمر والنهي على الصراط المستقيم، والصراط المستقيم أقرب الطرق وهو الموصل إلى حصول القصد.

أقول : لأن القصد من الدعوة والتوجيه، إصلاح الأفراد والمجتمعات، ولا يكون صلاحهم وفلاحهم إلا بما جاء في كتاب الله العزيز، وسنة رسوله المطهرة، وقد اشتمل كتاب الله الذي لم يفرط الله فيه من شيء على جميع ما تحتاجه البشرية في أمور دينها ودنياها، وقد سبق الحديث عن الوصايا العشر التي اشتملت عليها آياتٌ من سورة الأنعام، وقد بدأت بالوصية بتحريم الشرك بالله، والأمر ببر الوالدين، والنهي عن قتل الأولاد خوفاً من الفقر والذي يدخل فيه في الوقت الحاضر تحديد النسل، لا تنظيمه إن دعت الحاجة الشرعية إليه، والنهي عن قرب الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، والنهي عن أكل مال اليتيم، والأمر بوفاء الكيل والوزن، والعدل في القول ولو كان المشهود عليه من ذوى القربى، والوفاء بالعهد.

إن هذه الوصايا العظيمة التي اشتملت العقيدة، والمعاملات والأخلاق

الحسنة، قال الله بعد ذكرها : ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾.

وقد بين رسول الله ﷺ في تفسير هذه الآية أن هذا الصراط المستقيم هو الإسلام، وهو القرآن الذي طرفه بأيدينا في هذه الدنيا وهو الذي يوصلنا إذا تمسكنا به الجنة.

وهذا ما يشير إليه شيخ الإسلام بهذه الجملة وهي قوله : «ومن الصلاح أن يأتي بالأمر والنهي على الصراط المستقيم. أي الدعوة إلى تعاليم الإسلام بالطريق الذي سنّه رسول الله ﷺ في دعوته، والمنهج الذي سلكه».

ثم بين بعد أن ذكر الدعوة والتوجيه في الأمر والنهي وأنها إلى الصراط المستقيم، أن من خُلِق الداعية إلى الله ـ «**الرّفق والصبر**» فيقول: ولابد في ذلك من الرّفق والصبر، كما قال النبي ﷺ فيما رواه البخاري ومسلم «ما كان الرّفق في شيء إلا زانه، ولا كان العنف في شيء إلا شانه»، وقال ﷺ : «إن الله رفيق يُحبُّ الرفق في الأمر كله ويعطى عليه مالا يعطى على العنف». ولابد أن يكون الداعية حليماً صبوراً على الأذى، فإنه لابد أن يحصل له أذًى، فإن لم يَحلُمْ ويصْبر يُفسد أكثر مما يصلح. كما قال لقمان لابنه : ﴿وَأْمُرْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَٱنْهَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ، وَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾[لقمان/١٧].

قال : ولهذا أمر الله الرسلَ وهم أئمة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بالصبر. كقوله لخاتم الرسل ﷺ، بل ذلك مقرون بتبليغ الرسالة، فإنّه أوّلَ ما أُرسل أُنزلت عليه سورة ﴿يَاأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ﴾ بعد أن أُنزلت سورة ﴿ٱقْرَأْ﴾ التي بها نُبّىءَ، فقال الله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا ٱلْمُدَّثِّرُ. قُمْ فَأَنذِرْ. وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ، وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ. وَٱلرُّجْزَ فَٱهْجُرْ. وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ. وَلِرَبِّكَ فَٱصْبِرْ﴾ فافتتح آيات الإرسال إلى الخلق بالأمر بالإنذار، وختمها بالصبر ونفس الإنذارِ أمرٌ بالمعروف ونهيٌ عن المنكر، فعُلِم أنه يجب بعده الصبر.

وقوله : ﴿ٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ . وَٱهْجُرْهُمْ هَجْراً جَمِيلاً﴾ . ﴿فَٱصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا ٱلْعَزْمِ مِنَ ٱلرُّسُلِ﴾ ، ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلاَّ بِٱللَّهِ﴾[النحل/١٢٧]، ﴿وَٱصْبِرْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لاَ يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[هود/١١٥] قال : فلابد للداعية الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر من هذه الأمور الثلاثة : **العلم ـ والرفق ـ والصبر**. العلم قبل الأمر والنهي ، والرّفق معه ، والصبر بعده . وإن كان كلٌ من الثلاثة لابد أن يكون مستصْحَباً في هذه الأحوال .

قال : وهكـذا كما جاء في **الأثـر عن** بعض السلف ، ورواه مرفـوعاً ذكره القاضي أبويعلى في «المعتمد» : «لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر إلّا من كان فقيهاً فيما يأمر به ، فقيهاً فيما ينهى عنه ، رفيقاً فيما يأمر به ، رفيقاً فيما ينهى عنه ، حليماً فيما يأمر به حليماً فيما ينهى عنه» .

واعلم أيهـا القارىء الكريم : إن هذه الخصال أو الصفات المشروطة في الآمر بالمعروف والناهي عن المنكر ، داخلة في قوله تعالى : ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ ٱتَّبَعَنِي﴾ ، الآية .

فإن البصيرة هي العلم ، ولابد مع العلم من الحكمة كما في قوله تعالى : ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ الآية .

وقد نبّه شيخ الإسلام على أمر مهم ينبغي التّنبه له وفهمه الفهم الصحيح حتى لا يقع المتصدى لقضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بين الافراط والتفريط .

فقد قال بعد ذكره لذلك الأثر عن السلف ، وهو اشتراط الفقه ، والرفق ، والحلم في الآمـر بالمعـروف والناهي عن المنكر ، قال : وليعلم أن اشتراط هذه الخصال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما يوجب الصعوبة على كثير من النفوس ، فيظنّ أنّه بذلك يسقط عنه فيدعه . وذلك مما يضرُّهُ ـ أي الترك ـ أكثر

مما يضرُّه الأمرُ بدون هذه الخصال، أو أقلّ ـ فإن تركَ الأمر الواجب معصية، وفعل ما نهى الله عنه في الأمر معصية، فالمنتقل من معصية إلى معصية كالمستجير من الرمضاء بالنّار، أو كالمنتقل من دين باطل إلى دين باطل، قد يكون الثاني شراً من الأول، وقد يكون دونه وقد يكونان سواء.

قال: فهكذا تجد المقصر في الأمر والنَّهي، والمعتدي فيه قد يكون ذنب هذا أعظم وقد يكون ذنب ذاك أعظم، وقد يكونان سواء.

قلت: ومما ينبغي أن يعلم أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على الأمة كلها لقوله تعالى: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ. . .﴾ الآية.

ولقوله ﷺ: «من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه.

ولقوله ﷺ: «كلكم راع وكلكُم مسؤول عن رعيته».

ومعلوم أن هناك أشياء من أمور الدين الظاهرة يعرفها كل عاقل مكلف ـ ليست هي من دقائق الأمور التي تحتاج إلى فقه وموازنة بين المصالح المتحققة، والمفاسد المترتبة على الأمر والنهي فيها. مثل ترك الصلاة جماعة، أو تركها كلية، ومثل السرقة، وشرب الخمر، والكذب والنميمة، فإن هذه الأمور الواضحة لاشك أنه يلزم كل عاقل إذا رآها تُرتكب أن يحذر منها وينهى عن ارتكابها بالحكمة، لأن المسلم إذا رأى أولاده، أو إخوانه أو جيرانه يرتكبون مثل هذه الأخطاء، فإن الواجب عليه أن يقوم بما يجب عليه نحوها لأنه من المخاطبين بتغيير المنكر، وإن لم يكن متعلماً، فالرسول قال: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»، فذكر في هذا الحديث ـ أن الرجل راع ومسؤول عن رعيته والمرأة راعية ومسئولة عن رعيتها، والخادم راع ومسؤول عن رعيته، والإمام راع ومسؤول عن رعيته.

وهذه المسئولية شاملة لأداء كل ما كلف به المسؤول مما أئتمنه الله عليه من حقوقٍ لله ولعباده، ومنها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. لأن المعاصي سبب المصائب، والطاعات سبب النعم.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية : ومن المعلوم بما أرانا الله من آياته في الآفاق، وفي أنفسنا، وبما شهد به كتابه ـ أن المعاصي سبب المصائب. فسّيئات المصائب والجزاء: هي من سيئات الأعمال.

وإن الطاعة سبب النعمة. فإحسان العبد العمل سبب لإحسان الله إليه، قال تعالى : ﴿**وَمَآ أَصَابَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ**﴾[الشورى/ ٣٠].

وقال : ﴿**مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ**﴾[النساء/ ٧٩]، وقال تعالى مخاطباً أفضل هذه الأمة حينما حدثت من بعضهم تلك المخالفة لأمر رسول الله ﷺ اجتهاداً في غزوة أُحدٍ حين بدأ انهزامُ المشركين أمام المسلمين، فترك الرماة المكان الذي ألزمهم رسول الله ﷺ بأن لا يغادروه سواء انتصر المسلمون أم لا. فلما بدأ المشركون يولُّون الأدبار منهزمين أمام المسلمين ترك بعض الرماة مكانهم مخالفين أمر رسول الله ﷺ وأمْرَ أميرهم، فرأى خالد بن الوليد وهو قائد طائفة من المشركين وهم الخيالة وكان مشركاً ـ أن الرماة تركوا حماية ظهور المسلمين فاقتحم ذلك المكان بمن معه من الخيالة وجاءوا المسلمين من خلفهم ـ فحدث ما قدره الله عز وجل فقَتَلَ المشركونَ من المسلمينَ سبعين، وجرحَ رسول الله ﷺ فقال بعض المسلمين أنَّى هذا؟ أي كيف يكون هذا ونحن على الحق وهم على الباطل، فأنزل الله عز وجل قوله تعالى : ﴿**أَوَلَمَّآ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا** ـ يعني يوم بدر ـ **قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ**﴾[آل عمران/ ١٦٥] ـ أي بمخالفتكم لأمر رسول الله ﷺ، فإذا كان هذا حدث بسبب تلك المخالفة البسيطة اجتهاداً من أولئك النفر، فأصابتهم تلك المصيبة فقتل منهم سبعون وجرح رسول الله ﷺ وكُسرت رباعيته.

فكيف بحال المسلمين اليوم أمام مخالفة أوامر رسول الله ﷺ هل نقول ـ إن المسلمين خالفوا رسول الله ﷺ في جزءيّةٍ مما أمرهم به ـ أو نقول إن المسلمين إلا ما شاء الله تركوا ما جاء في كتاب الله عز وجل وما جاء في سنة رسول الله ﷺ ـ إلا ما يسمى بالأحوال الشخصية ـ فقد ضيعوا الحكم بكتاب الله والله يقول : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً﴾، وتحكيمه في كل شيء من أمورهم وتطبيق شرعه في الحكم والأخلاق والمعاملات، إن النكبات التي تحل بالمسلمين في العالم هي بما كسبت أيديهم. ولن ترفع عنهم حتى يرجعوا إلى كتاب ربهم وسنة نبيهم، والله يقول : ﴿إِن تَنصُرُواْ ٱللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ نسأله تعالى أن يعيد الأمة الإسلامية إلى مراجعة دينها، وتصحيح عقائدها، ومعرفة سبب نكباتها وهزائمها، إنه ولي ذلك والقادر والحمد لله رب العالمين.

٦٩ ـ النهي عما يحصل به التفرق والاختـــلاف

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أمـا بعـــد : فإن مما وصَّى الله به في كتابه وحث عليه رسوله ﷺ في سنته الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وذلك من أعظم مهمات الرسل وأتباعهم وهي مهمة صعبة وشاقة، لأنها تضاد شهوات الناس ورغباتهم، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه القيم «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» وهو يتحدث عن شهوة المعاصي عند الناس فيقول : ان المعاصي وإن كانت مستقبحة مذمومة في العقل والدين، فهي مشتهاة في الطباع. وأن الكفر والفسوق والعصيان سبب الشر والعدوان. وأن السكوت عن ذلك أو تغييره بطريق منهي عنه، قد يحصل به **التفـرق والاختـلاف والشر**، ويوضح ذلك بقوله : فقد يُذْنِب الرجل، أو الطائفة، ويسكت آخرون عن الأمر والنهي، فيكون ذلك السكوتُ من ذنوبهم.

وينكـر عليهم آخـرون إنكاراً منهيًّا عنه فيكون ذلك من ذنوبهم فيحصل التفرق والاختلاف والشر. قال: وهذا من **أعظم الفتن والشرور قديماً وحديثاً**، إذ الإنسان ظلوم جهول، والظلم والجهل أنواع، فيكون ظلم الأول وجهله من نوع. وظلم كل من الثاني والثالث وجهلهما من نوع آخر.

قال: ومن تدبَّر الفتن الواقعة رأى سببها ذلك.

ورأى أنّ ما وقع بين **أمراء الأمة وعلمائها، ومن تبعهم من العامة في الفتن - هذا أصلها**. ويدخل في ذلك أسباب الضلال والغيّ. الأهواء الدينية والشهوانية والبدع في الدين والفجور في الدنيا.

وذلك أن أسباب الضلال والغي، التي هي البدع في الدين، والفجور في الدنيا مشتركة تعم بني آدم، لما فيهم من الظلم والجهل، فيذنب بعض الناس

بظلم نفسه، وغيره بفعل بعض المعاصي كالزنا، أو شرب الخمر، أو ظلم في المال بخيانة أو سرقة أو غصب ونحو ذلك، ومعلوم أن هذه المعاصي، وإن كانت مستقبحة مذمومة في العقل والدين إلا أنها مشتهاة في طباع الناس، ومن شأن النفوس أنها لا تحب اختصاص غيرها بشيء وزيادته عليها. لكن تريد أن يحصل لها ما حصل له، وهذا هو الغبطة وهو أدنى نوعي الحسد. فهي تريد الاستعلاء على الغير والاستئثار دونه، أو تحسده وتتمنّى زوال النعمة عنه.

ثم بيّن بعد ذلك ـ أن الغبطة، أو الحسد، قد يقعان في الأمور المباحة، والأمور المحرّمة لحقّ الله ـ ثم ذكر أن ما كان جنسه مباحاً من أكل وشرب ونكاح ولباس، وركوب، وأموال ـ إذا وقع فيها الاختصاص ـ لفرد، أو لجماعة دون أخرى، حصل بسبب ذلك **الظلم، والبخل، والحسد**.

وهذه الأمراض الاجتماعية ـ التي هي ظلم بعض الناس لبعض، أو ظلمه نفسه بارتكاب ما حرمه الله عليه، أو حسده لآخر فيتمنى زوال النعمة عنه، أو بخله بما أوجبه الله عليه من حقوق، هذه الأمراض كلها سببها الجهل، وأصلها الشّح، كما ثبت عنه ﷺ قوله: «إيّاكم والشّح، فإنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالظّلم فظلموا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا»[1]. ولهذا قال الله تعالى في وصف الأنصار ﴿**وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ** ـ أيْ من قبل المهاجرين ـ **يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا** ـ أيْ لا يجدون الحسد مما أوتي إخوانهم من المهاجرين ـ **وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ** ـ ثم قال ـ: **وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ**﴾[الحشر/٩].

---

(١) أبو داود، الزكاة، باب الشح ٢/٣٢٤ ح ١٦٩٨، وفيه: وأمرهم بالفجور ففجروا.
• والمسند للإمام أحمد ٢/١٦٠، ١٩٥.

بظلم نفسه، وغيره بفعل بعض المعاصي كالزنا، أو شرب الخمر، أو ظلم في المال بخيانة أو سرقة أو غصب ونحو ذلك، ومعلوم أن هذه المعاصي، وإن كانت مستقبحة مذمومة في العقل والدين إلا أنها مشتهاة في طباع الناس، ومن شأن النفوس أنها لا تحب اختصاص غيرها بشيء وزيادته عليها. لكن تريد أن يحصل لها ما حصل له، وهذا هو الغبطة وهو أدنى نوعي الحسد. فهي تريد الاستعلاء على الغير والاستئثار دونه، أو تحسده وتتمنّى زوال النعمة عنه.

ثم بيّن بعد ذلك ـ أن الغبطة، أو الحسد، قد يقعان في الأمور المباحة، والأمور المحرّمة لحقّ الله ـ ثم ذكر أن ما كان جنسه مباحاً من أكل وشرب ونكاح ولباس، وركوب، وأموال ـ إذا وقع فيها الاختصاص ـ لفرد، أو لجماعة دون أخرى، حصل بسبب ذلك **الظلم، والبخل، والحسد**.

وهذه الأمراض الاجتماعية ـ التي هي ظلم بعض الناس لبعض، أو ظلمه نفسه بارتكاب ما حرمه الله عليه، أو حسده لآخر فيتمنى زوال النعمة عنه، أو بخله بما أوجبه الله عليه من حقوق، هذه الأمراض كلها سببها الجهل، وأصلها الشّح، كما ثبت عنه ﷺ قوله: «إيّاكم والشّح، فإنه أهلك من كان قبلكم، أمرهم بالبخل فبخلوا، وأمرهم بالظّلم فظلموا، وأمرهم بالقطيعة فقطعوا»[1]. ولهذا قال الله تعالى في وصف الأنصار ﴿**وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلإِيمَانَ مِن قَبْلِهِمْ** ـ أيْ من قبل المهاجرين ـ **يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّآ أُوتُوا** ـ أيْ لا يجدون الحسد مما أوتي إخوانهم من المهاجرين ـ **وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ** ـ ثم قال ـ: **وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُوْلَٰئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ**﴾[الحشر/٩].

---

(١) أبو داود، الزكاة، باب الشح ٢/٣٢٤ ح ١٦٩٨، وفيه: وأمرهم بالفجور ففجروا.
• والمسند للإمام أحمد ٢/١٦٠، ١٩٥.

وسُمعَ عبدالرحمن بن عوف، وهو يطوف بالبيت يقول : «ربِّ قِني شحّ نفسي، رَبِّ قني شحّ نفسي». فقيل له في ذلك فقال : إذا وُقيت شحّ نفسي، فقد وُقيتُ البخلَ، والظّلمَ، والقطيعةَ، أو كما قال.

فهذا الشّح ـ الذي هو شدة حرص النّفس ـ يوجب البخل بمنع ما عليه من حقوق مالية للآخرين، فيمنع ايصال الحقوق إلى مستحقيها شحاً بهَا.

ولهذا جاء الكتاب والسنة بذمّ البخل والجبن، ومدح الشجاعة والسماحة في سبيل الله، دون ماليس في سبيله، أيْ ـ أن لا تكون السماحة والجود والشجاعة رياءً وسمعة، فإن في ذلك وعيد شديد.

ففي ذم الشحّ والجبن، قال النبي ﷺ: «شرُّ ما في المرأ شحٌّ هالع، وجبن خالع» رواه الإمام أحمد، وفي صحيح البخاري قال النبي ﷺ: «من سيّدكم يابني سلمة؟» فقالوا الجدّ بن قيس، على أنا نَزُنُّه بالبخل، فقال: «وأيّ داءٍ ادوى من البخل؟». وفي رواية : «أن السيد لا يكون بخيلاً، بل سيّدكم الأبيض الجعد البراء بن معرور.

وكذلك في الصحيح، قول جابر بن عبدالله لأبي بكر الصديق رضي الله عنهم : «إما أن تعطيني، وإما أن تبخل عني. فقال: تقول وإما أن تبخل عنّي؟ وأيّ داء أدوى من البخل؟» فجعل البخل من أعظم الأمراض.

وكذاك فإن الشُّحَّ يوجب الظلم، وهو أخذ مال الغير بأي نوع من وسائل الأخذ. ويوجب قطيعة الرحم فلا يصل رحمه بشيء مما رزقه الله فيبخل عليهم. ويوجب الحسد، وهو كراهة ما أختص به الغير وتمنى زواله. لأن الحسد فيه بخل وظلم، فإنه بُخلٌ بما أُعطيَه عن غيره، وظُلْم بطلب زوال ذلك عنه. قال : فإذا كان هذا في جنس الشهوات المباحة، فكيف بالمحرمّة.

ثم قال شيخ الإسلام : ولهذا كانت الذنوب ثلاثة أقسام :

أحدها : ما فيه ظلم للناس، كالظلم بأخذ الأموال، ومنع الحقوق، والحسد ونحو ذلك.

الثاني : ما فيه ظلم للنفس فقط، كشرب الخمر والزنا، إذا لم يتعد ضررهما.

الثالث : ما يجتمع فيه الأمران، مثل أن يأخذ الحاكم والأمير أموال الناس ويَرْتكب بها الفواحش، وقد قال الله تعالى : ﴿**قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْيَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُواْ بِٱللَّهِ مَالَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَالاَ تَعْلَمُونَ**﴾[الأعراف/٣٣].

ثم إن شيخ الإسلام رحمه الله يبين في هذا الكتاب أحوال الناس ويدرس نفسياتهم فيعرّف الداعي بطبائعهم وميولهم، ثم يبين أقسام الناس فيما يدعون إليه :

فيذكر الثابت في دعوته القائم بها على هدى من الله.

وغير الثابت ـ أيْ ـ الطّالب بدعوته النفعَ والجاه.

فيقول : والناس ثلاثة أقسام :

قوم لا يقومون إلا في أهواء نفوسهم، فلا يرضون إلا بما يُعطَوْنه **ولا يغضبون** إلا لما يُحرمونَه. فإذا أعطي أحدهم ما يشتهيه من الشهوات الحلال والحرام، زال غضبه وحصل رضاه، وصار الأمر الذي كان عنده منكراً ينهى عنه، ويعاقب عليه، ويذمّ صاحبَه، ويغضب عليه، صار فاعلاً له شريكاً فيه، ومعاوناً عليه، ومعادياً لمن ينهى عنه وينكر عليه. قال : وهذا غالبٌ في بني آدم. ترى الإنسان يسمع من ذلك مالا يحصيه إلا الله. وسببه أن الإنسان ظلوم جهول. فلذلك لا يَعْدِل، بل ربما كان ظالماً في الحالين. ثم يمثل فيقول: يرى قوماً ينكرون على الحاكم والأمير ظلمه لرعيته واعتداءَه عليهم. فيرُضى أولئك المنكرين ببعض الشيء من منصبٍ أو مال. فينقلبون أعواناً له. وأحسن أحوالهم أن يسكتوا عن الإنكار عليه.

القسم الثاني : قوم فيهم دين، ولهم شهوة، يجتمع في قلبه إرادة الطاعة، وإرادة المعصية وربما غلب هذا تارة، وهذا تارة، وهم من غالب المؤمنين.

والقسم الثالث : قوم يقومون قومةَ ديانةٍ صحيحة، يكونون في ذلك

مخلصين لله، مصلحين فيما عملوه، ويستقيم لهم ذلك. حتى يصبروا على ما أوذوا. قال: فهؤلاء هم الذين آمنوا وعملوا الصالحات، وهم خير أمة أخرجت للناس: يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، ويؤمنون بالله. هذه أقسام الناس وأحوالهم.

فاحرص أيها الداعي إلى الله أن تكون من القسم الثالث لتفوز بالأجر العظيم والثواب الجزيل الذي وعد الله به الدعاة إلى الخير كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلاً مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحاً وَقَالَ إِنَّنِي مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾ [فصلت/٣٣] فإن من أحيا سنة ودعا إليها كان له من الأجر مثل أجور من عمل بها، ففي صحيح مسلم قال النبي ﷺ: «من سنّ سنّة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً».

وهذا من عمل الصالحات، وسبب الحديث أن جماعة دخلوا المسجد والرسول ﷺ يخطب، فرأى حالة البؤس التي نزلت بهم، فتأثر لذلك المنظر، فحث الناس على الصدقة ورغب فيها، فتقدم رجل بمال فوضعه أمامهم، فتبعه الناس حتى اجتمع مال كثير، فتهلَّلَ وجه الرسول ﷺ لذلك وقال: «من سن سنة حسنة...» الحديث.

نسأله تعالى أن يجعلنا ممن يدعوا إلى الله بالقول والفعل إنه ولي ذلك والقادر عليه.

الفهـــرس

الموضـــوع	الصفحة
٥٤ ـ الوصية بالطاعة لأولى الأمر في غير معصية الله عز وجل	٦
٥٥ ـ الوصية بالتمسك بالسنة والابتعاد عن البدعة	١١
٥٦ ـ الوصية بالتمسك بالسنة والابتعاد عن البدعة	١٦
٥٧ ـ الطائفة الناجية المنصورة	٢١
٥٨ ـ الفرقة الناجية المنصورة بيان منهجها	٢٧
٥٩ ـ الوصية بلزوم جماعة المسلمين وإمامهم	٣٤
٦٠ ـ الوصية بإقامة الدين وعدم التفرق فيه	٣٧
٦١ ـ الوصية بالاعتصام بحبل الله جميعاً	٤٢
٦٢ ـ الحث على التثبت فيما ينقل عن الآخرين	٤٦
٦٣ ـ الوصية بالتثبت في الأخبار وبيان بعض الأسباب التي قد تحول عن ذلك	٥١
٦٤ ـ وصية الله لعباده جميعاً بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٥٧
٦٥ ـ الوصية باعتبار المصالح في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٦٢
٦٦ ـ بيان أنه ليس من اعتبار المصالح والمفاسد ـ القاعدة المطلقة وهي قولهم: نجتمع فيما اتفقنا فيه ويعذر بعضنا بعضاً فيما اختلفنا فيه	٦٧
٦٧ ـ الوصية بإحسان العمل	٧٢
٦٨ ـ الوصية بالرفق والصبر في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر	٧٦
٦٩ ـ النهي عما يحصل به التفرق والاختلاف	٨٢

مطابع الجامعة الإسلامية
بالمدينة المنورة